



# صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب (دراسة وتحقيق)

أ.م.د. وسن حسين محيييد

قسم المخطوطات - مركز احياء التراث العلمي العربي - جامعة بغداد - العراق

البريد الإلكتروني: [wasanhussein4@gmail.com](mailto:wasanhussein4@gmail.com)

## الملخص

لم يوضح مؤلف مخطوطة "صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب" المجهول الغاية من مخطوطته ودوافع تأليفها إلا أنه من عنوانها يتبيّن لنا إنها تهدف إلى إفادة الراغبين بمعرفة الشروط والواجبات الملقاة على عاتق غير المسلمين من النصارى ضمن العهود المعطاة لهم، فالمخطوطة ضمت ثلاثة نقاط جوهريّة هي موقف الرسول الكريم(صلى الله عليه وسلم) من نصارى نجران وعهد الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) لنصارى الشام بما فيه من شروطٍ تخص هياكلهم وسلوكياتهم وكأنسهم والضرائب المفروضة عليهم في المجتمع العربي الإسلامي نقاً عن روایة عبد الرحمن بن غنم مع الإشارة إلى آراء العلماء وأحكامهم في ذلك وأقوال بعض الخلفاء فيما يخص التعامل مع ما فرض عليهم من شروط، ليذكر بعدها كتاب الخليفة عمر(رضي الله عنه) لقاضيه أبي موسى الأشعري في القضاء، ليعود وينقل نص كتاب الخليفة عمر(رضي الله عنه) إلى نصارى أهل الشام نقاً عن سلسلة رواة آخرين تناقلوا النص عن عبد الرحمن بن غنم، وقد كرر بعض ما ذكره من شروطٍ في بدء المخطوطة. اعتمد المؤلف على الكتب الفقهية والتاريخية التي تناولت سير الخلفاء الراشدين والمدن والأنساب.

**الكلمات المفتاحية:** صفة العهد، نصارى العرب.



# The Covenant Characteristics taken on the Arabs Christian

## (A study and investigation)

**Assist. prof. Dr. Wasan Hussein Moheimeed**  
**Manuscripts Department - Center for the Revival Heritage**  
**University of Baghdad - Iraq**  
**Email:** wasanhussein4@gmail.com

### ABSTRACT

The author of the unknown manuscript "An Attribute of the Testament taken by the Christians of the Arabs" did not clarify the purpose of his manuscript and the motives for its composition, but from its title it becomes clear to us that it aims to inform those who wish to know the conditions and duties incumbent on non-Muslims among the Christians within the covenants given to them. The position of the Holy Prophet (may God bless him and grant him peace) on the Christians of Najran and the era of Caliph Umar bin Al-Khattab (may God be pleased with him) for the Christians of the Levant, including conditions related to their organization, behavior, churches, and taxes imposed on them in the Arab Islamic community, citing the narration of Abdul Rahman bin Ghanam with reference to the opinions of scholars And their rulings on this and the sayings of some caliphs regarding dealing with the conditions imposed on them, to mention afterwards the book of Caliph Omar (may God be pleased with him) for his judge Abu Musa Al-Ash'ari in the judiciary, to return and transmit the text of the book of Caliph Omar (may God be pleased with him) to the Christians of the people of Levant, quoting from A series of other narrators transmitted the text on the authority of Abd al-Rahman bin Ghanam, and some of the conditions he mentioned were repeated at the beginning of the manuscript. The author relied on jurisprudential and historical books that dealt with the biographies of the Rightly Guided Caliphs, cities and lineages.

**Keywords:** Covenant Characteristics, Arabs Christian.



## المقدمة

تضم الهيئة العامة للآثار والتراث/ دار المخطوطات العراقية ببغداد الكثير من المؤلفات الخطية التي تتناول موضوعاتٍ متنوعة وهامة في مختلف التخصصات ومنها ما اختص بالأديان بشكل عام وأهل الديانات في ظل الدولة العربية الإسلامية بشكل خاص وكيفية التعامل معهم وتعايشهم في المجتمع العربي الإسلامي وما لهم وما عليهم وما تناقل عن أخبارهم في ذلك كمخطوطة "صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب" لمؤلف مجهول.

وبحسب المنهج المتبعة في تحقيق المخطوطات قسمنا المادة على مبحثين الأول عن دراسة المخطوطة بدءاً من ذكر محتوياتها ومنهج المؤلف وغايته فيها والمصادر التي استقى منها معلوماته، ورسم الحروف، والعلامات والرموز، والوصف العام للمخطوطة، وعرض الورقة الأولى والأخيرة منها، من ثم المبحث الثاني الذي فيه تحقيق النص وتوضيح ما هو غامض ويحتاج إلى تعريف بالهؤامش.

المبحث الأول

## ١- وصف المخطوطة

اعتمدت في تحقيق مخطوطة "صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب" على النسخة المحفوظة في الهيئة العامة للأثار والتراث/ دار المخطوطات العراقية ببغداد، بالرقم(8771)، ولم أجد لها نسخة أخرى فيما اطلعت عليه من فهارس المخطوطات سواء في المكتبات العراقية أو المكتبات خارج العراق.

والنسخة المعتمدة يرجح أنها نسخة المؤلف وهي نسخة فريدة، لأنه لم يورد فيها إنها منسوبة على نسخة المؤلف أو نسخة ناسخ. كما إن المؤلف لم يثبت اسمه عليها فهي لم مؤلفٍ مجهول.

كتبت المخطوطة بخط واضح مشابه للنسخ الحديثة التابعة لما بعد الألف للهجرة، وبمداد أسود اللون والعنوان الرئيس لها وفي أحد العنوانين الفرعية التي تتوسط الصفحة باللون الأحمر، وبعض العبارات التي يربد الناسخ إبرازها في المخطوطة بلون أحمر الغاية منها على ما يبدو لافت انتباه القارئ لأهمية ما ينقله من معلومات، لأنها ترد في الصفحة الواحدة أكثر من مرة.

فضلاً عن إثارة من وضع علامة والتي تأخذ في بعض الأحيان شكل مدة أو خط أو أشبه بحركة الفتحة كثيراً ما يرسمها بلون أحمر وعلى الأخص على حرف الواو واللام ربما الهدف منها إبراز أهمية المعلومة التي يوردها، كما يرسم الفارزة بلون أحمر، وإذا ما شطب غلطًا فيُسطّبه باللون الأحمر ويُصحح الغلط أو يضيف كلمات أغفلها وبعض الحركات والنقط على الكلمات يضعها بلون أحمر، وأحياناً يوضع في حواشي بعض الصفحات على اليمين منها توسيعات باللون الأحمر.

كما في عنوان المخطوطة "صفة للعهد المأمور على نصارى العرب"، وبعض العبارات في صفحات المخطوطه منها "روى" (و1أ)، "وروى" (و1أ، و2ب، و5أ)، "فلما"، "كتب إليه" (و2أ)، "ويتبغي"، "وفي" (و2ب)، "قال بين حزم في مراتب الإجماع" (و3أ)، "فمتأخلاً"، "وقول على" (و3ب)، "وروي" (و4أ، و6ب)، "قال العلماء رضي الله عنهم" (و4أ)، "قال العلماء فيه"، "واختلف في تعليم القرآن" (و5أ)، "وسائل مالك"، "قال بعض العلماء" (و5ب، و6ب)، "قال"، "واختلف العلماء رضي الله عنهم"، "وقيل"، "قال مالك" (و5ب)، "وأما"، "وأن" (و6أ)، "وذكره مالك"، "ذكر كنائسهم" (و6ب)، "وأمر عمر رضي الله عنه"، "وكتب عمر بن عبد العزيز"، "ذكر الجزية" (و7أ)، "نسخة" (و8أ) وهو عنوان فرعي يتوسط الصفحة، ومن الكلمات الأخرى التي يخطها باللون الأحمر "أما بعد" (و8أ)، "قال" (و9أ).



"وَمَنْ" (و8ب)، "أَهْلُ الشَّامْ"، "آنْ"، "الَاّمْ"، "وَأَمَا" (و2ب)، "وَدَأْخَلْ"، "فِينِبَعَيْ"، "فَهَذَا"، "وَفَيْ" (و2ب)، "الِإِجْمَاعْ"، "وَنَهَارَاً"، "وَبِضِيقَوْنْ" (و3)، "وَبِخَفْوَنْ"، "وَأَصْوَاتِهِمْ"، "وَلَا يَظْهَرُونْ"، "وَوْجَهْ"، "قَوْلَهْ" تَعْلَى، "وَهَذَا" (و3ب، و5ب، و17)، "قَالْ" (و4، و5ب، و7، و9)، "فَقَالُواْ"، "قَالُواْ" (و4)، "فَقَالْ" (و5ب)، "يَقَالْ" (و6)، "دَخْلَوَاْ"، "وَشَقْ"، "وَأَمْرَهُمْ"، "وَأَحَدْ"، "وَيُلَزِّمُهُمْ"، "وَيُشَدُّونْ" (و4)، "وَيَكُونْ" (و4)، "وَبِكُونْ"، "وَيَمْنَعُونْ"، "وَقَيْلْ"، "وَيَجْعَلْ" (و4ب)، "وَيَسْتَوْفُونْ" (و4)، "الْعَلَمَاءْ" (و5أ، و5ب، و6ب)، "وَاحْتَلَفْ"، "حَجَّةُ الْجَوَازْ"، "وَلَمَا" (و5)، "وَاسْتَدَلْ"، "بِقَوْلِهِ تَعْلَى"، "فَلَوْ" (و5ب)، "أَكْرَهْ"، "وَأَمَا الْمُسْلِمْ"، "وَإِذَا"، "فَلَخَّتَفْ" (و6)، "وَأَمَرْ" (و6)، "وَشَدَّدْ"، "وَهَكْذَا"، "فَقَالُ الْحَسَنْ"، "وَيَمْنَعْ"، "وَفَيْهِ" (و7)، "أَوْ"، "وَالْقَوْلُ"، "عَنْ قَرَرْهْ"، "وَمَذَهَبْ"، "وَالَّذِي"، "وَقَنْتَأْ"، "وَيَحْبَبْ"، "فَلَمْ"، "بِكَمَالِهِ كَمَا فَعَلَ عَمَرْ" (و7ب)، "وَكَانَتْ"، "وَلَمْ" (و8)، "فَلَأْ"، "فَلَأْ" (و8أ، و8ب، و10)، "فَلَأْ" (و8أ، و10)، "وَالصَّلَحْ" (و8)، "وَمَرْأَجِعَهْ"، "وَيَحْسَنْ" (و8ب)، "كَتَبْ لِعَمَرَ بْنَ" (و8)، "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" (و9)، "أَوْلَأَ" (و9)، "وَنَقْوَمْ" (و9)، "أَرَادُواْ" (و9)، "السَّرَّوْجْ" (و9)، "وَكَنْتَنَا" (و10)، "فَلَمَا" (و10)، "وَضَمِنَاهْ" (و10)، "وَقَدْ" (و10). كما أنه يضع الفارزة باللون الأحمر بين بعض الكلمات ومنها "المسلمين" ، "درعاً" ، "فرسأً" ، "بعيرًا" ، "قنس" (و1)، "ديرأ" ، "ولا كنيسة" ، "ولا قلية" ، "راهب" ، "السبيل" ، "نطعهم" ، "كائناً" ، " المسلمين" (و1)، "رؤوسنا" (و2)، ومرة يضع الفارزة فوق الحرف من ذلك "وَضَمَنَا" (و2)، "فِي" ، "ال المسلمين" ، "ذَلِك" ، "الولايَة" (و7)، "وَاللَّهُ" ، "إِلَمْ" ، "أَنْكَرْ" (و8)، وفي آخر ورقة من المخطوطة يضع العبارة التي يختتم بها مخطوطه بين فارزاتٍ ثلثٌ ، محمد والله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، (و10).

كما أنه يستدرك الغلط في بعض الكلمات ويشطبه باللون الأحمر ويصحح باللون الأحمر كما في كلمة "تغلب" التي رسمها مرتان بوضع حرف الثاء بدلاً من حرف الناء ثم يشطبه النقطة الزائدة بالأحمر وفوق الشطب يضع تاء (و3ب، و4). وكلمة "ولما" وضع أول مرة شدة ثم خط باللون الأسود فشطب الخط الأسود ووضع فوقه خط بالأحمر (و5)، فضلاً عن أنه يضيف أحياناً كلمات وأحرف أغفلها وبعضها زائدة باللون الأحمر من ذلك كلمة "بِهِمْ" التي يرسمها فوق كلمة "تنتَشِبَهْ" (و1)، وكلمة "بِالقِرَاءَةِ" أغفل فيها أول مرة وضع الناء المربوطة ثم وضعها فوق الهمزة هكذا "القراءَ" (و2)، وكلمة "بِهِ" التي يرسمها فوق حرف النون في كلمة "ما يَؤْخُذُونَ" (و4ب)، ويستدرك حرف الألف في كلمة "أَصَابَهَا" فيوضعه قبل الواو واضعاً فوقه حركة المدة بدلاً من الهمزة "أَوْ أَصَابَهَا" ، وكلمة "رَجَال" التي يضيف لها ألف وتنتوين لتصبح "رَجَالاً" ، وكلمة "وَعَانَوا" يضع بعد الواو ألف لتصبح "وَأَعْانَوا" ، وكلمة "أَبَاهِهِ" يضع فوق الحاء والهاء دون أن يشطبه كلمة "حَتَّه" لتصبح الكلمة "إِبَاحَتِه" (و5)، وكلمة "وَإِنْ" يضع فوق النون كلمة "لَمْ" استدراكاً منه هكذا "وَإِنْ لَمْ" ، وكلمة "كَمَا" يضع بعدها خط للأسفل ويكتب كلمة "فَعَلَ م" باللون الأحمر ويبدو أن حرف الميم هنا زائد (و7)، وكلمة "وَدَرَ عَنْكُمْ" يضع بعد حرف الراء حرف الألف فتصبح "وَدَرَأَ عَنْكُمْ" (و8).

ويضع بعض النقاط والحركات باللون الأحمر كما في الكلمات "بِيَعَة" يضع النقاط فوق الناء المربوطة باللون الأحمر (و1)، "الزَّمَانَة" يضع النقاط على حرف الناء باللون الأحمر، "أَخْذَهْ" يضع النقاط على حرف الخاء والذال باللون الأحمر (و2)، "طَرَقْ" يضع نقطة باللون الأحمر على حرف القاف ونقطة باللون الأسود ، "فَمَفْهُومْ" يضع النقطة على حرف الفاء باللون الأحمر، "تَغْلِبْ" يضع النقطة على حرف الغين باللون الأحمر (و3، و4)، "الدَّرِيَّة" يضع النقطة على حرف الذال باللون الأحمر (و4)، "الْمَجَالِسْ" يضع النقطة باللون الأحمر في حرف الجيم (و4)، "الْأَلْفَة" يضع النقطة على حرف الناء باللون الأحمر (و5). ومرة يضع المؤلف العالمة الدالة على نهاية الجملة (.) باللون الأحمر كما في العبارة "شَرَطْنَاكُمْ وَضَمَنَا" (و2) وهنا وضع النقطة فوق الواو استدراكاً منه. وأحياناً سهواً منه يضع النقطة باللون الأحمر بغير مكانها كما في الكلمة "صَاغِرُونْ" يرسمها بقطantan على الراء "صَاغِرُونْ" (و4)، ومرة يكرر رسم الحرف كما في الكلمة "وَاحِدَة" يرسم حرف الناء باللون الأسود ثم تحتها يرسم هاء باللون الأحمر ولا ينقطها هكذا "وَاحِدَةٌ" (و2)، وكلمة "غَشَا" يضع أول مرة حرف الناء ثم فوقه يضع ثلاث نقاط باللون الأحمر للدلالة على أنها شين دون شطب حرف الناء (و3).

أما الحركات التي وضعها باللون الأحمر من ذلك كلمة "الذَّمَة" يضع الهمزة باللون الأحمر على الألف "الذَّمَة" (و6)، فضلاً عن الكلمات التي كتبها باللون الأحمر ووضع فوقها حركات فقد أشرنا إليها مسبقاً. وفي الكلمة "يَعْلَمْ" يضع الفتحة على حرف الميم وإلى جانبه حركة تشبه رقم ثمانية ربما للتزويف ويرسمها "يَعْلَمْ" (و7)، "وَمَنْ" ، "تَرَيَّنْ" (و8).



كما إن المؤلف يضع العلامة (.) بدل الفارزة المنقوطة للدلالة على نهاية الموضوع وذلك في السطر قبل الأخير من آخر ورقة في المخطوطة (و101).

فضلاً عن ذلك فإن المؤلف يضع اضافات على يمين الصفحات باللون الأحمر استدراكاً منه ليصحح ويوضح ما ورد في متن الصفحة من ذلك أنه يضع كلمة "الذمية" ويرسم فوقها مدة مقابل عبارة "فينقض عهد أكثر أئمة" اشارةً منه أن كلمة "الذمية" بدلاً من كلمة "الذمة" (و6أ)، ويضع عبارة "مطلوب الجزية ما قرره الفاروق رضي الله عنه" في الحاشية بما يقابل عبارة "ذكر الجزية" (و7أ). توضيحاً منه إلى أن ما جرى على ضريبة الجزية كان وفق ما أقره الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه)، وعبارة "مطلوب كتاب العهد الذي حرر الفاروق إلى النصارى" إذ يضعها في الحاشية مقابل نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) الذي يعنونه بعبارة "نسخة" (و8أ).

ورق المخطوطة أصفر اللون، ولم يثبت مؤلفها تاريخ الفراغ منها.

كل ورقة في المخطوطة تشمل على صفحة واحدة (أ) وتليها صفحة (ب)، والأسطر عددها كما جاء في الفهرسة (15) سطر، تتباين الكلمات في كل سطر من صفحات المخطوطة إذ يتراوح عدد كلمات السطر الواحد فيها بين (4، 5-6) كلمة كما في الورقة (أ)، و(8-10) كلمة كما في الورقة (ب)، و(8-11) كلمة كما في الورقات (أ2، 7، 9-11) كلمة كما في الورقة (أ)، و(2، 3، 4، 5ب، 6أ، 6ب، 7ب، 9أ)، و(6-10) كلمة كما في الورقة (ب)، و(7-11) كلمة كما في الورقات (أ)، و(9-11) كلمة كما في الورقة (ب)، و(6-9) كلمة كما في الورقة (أ)، و(10-12) كلمة كما في الورقة (ب)، و(1-7، 10-12) كلمة كما في الورقة (أ)، و(6-8) كلمة كما في الورقات (ب)، و(10-11).

ولا يضع المؤلف عنوانات للمخطوطه ما عدا عنوانها الذي يضم (6) كلمات في الورقة (١)، وأحد العنوانين الفرعية التي تتوسط الورقة وبكلمة واحدة كما في الورقة (٨)، وبعض العبارات التي يريد الناسخ إبرازها وباللون الأحمر وتضم من (٦-١) كلمة كما في الورقات (١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩).

ومن الجدير بالذكر أن هنالك إضافة في ورقتان من المخطوطه باللون الأزرق كما في كلمة "كافر" يضاف لها "أ" للتصبح "كافراً" بدون أن يضع تنوين على الألف (و٥)، وإضافة كلمات لآلية قرآنية وردت في (و٥ب) هي "يُؤَدِّوْنَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" <sup>١</sup>. وعلى ما يبدو أن هذه الإضافات ليست من قبل المؤلف فالخط مختلف ولون الخط أيضاً ونرجح أنها من وضع مالك المخطوطه بعد نصفحة لها.

رسم الحروف - 2

تميز الخط الذي كتب به المخطوطة بالوضوح، وكونه قليل الإعجام حالًّا من الضبط فثلاً لا يضع المؤلف الهمزة على الألف ولا تحتها كما في الكلمات "ابو" (وأ1، و9أ)، "ان" (وأ1، و1ب)، و2ب، و4أ، و4ب، و5أ، و5ب، و6أ، و6ب، و7أ، و7ب، و8ب، و9ب)، "وان" (و3ب، و6أ، و6ب، و7ب، و9ب، و10أ)، "اهل"، "واهل" (وأ1، و2أ، و2ب، و5أ، و7ب، و9أ، و10أ)، "الف" (وأ1، و7ب)، "الى" (وأ1، و2ب، و3ب، و4ب، و6ب، و7أ، و7ب، و8أ، و8ب)، "اصناف"، "اليهم" (وأ1، و3ب)، "انكم"، (وأ1، و9أ)، "الامان" (وأ1، و2أ، و9أ، و10أ)، "لانفسنا" (وأ1، و9أ)، "انفسنا" (وأ1، و2أ، و9ب، و10أ)، "اماوننا" (وأ1)، ، "ابوابها" (و1ب، و3أ، و9ب)، "اولادنا"، "اليه"، "احداً" (و1ب، و3ب، و6أ، و9ب، و10أ)، "الاسلام" (و1ب، و5أ، و6ب، و7أ، و9ب)، "بالاسلام" (و6ب)، "ارادوا" (و1ب، و9ب)، "اذا" (و1ب، و5أ، و7ب، و8أ، و9ب)، "اذ" (و5أ، و6ب)، "اوساطنا" (و2أ، و10أ)، "اسواقهم" (و2أ)، "اصواتنا" (و2أ، و10أ)، "اتيت" (و2أ، و10أ)، "امض"، "اشرطهما" (و2أ)، "انفسهم"، "اسلم"، "الاكف" (و2ب)، "اللا" (و2ب)، "و5ب، و3ب، و5ب، و7أ، و8أ، و8ب)، "ولاما" (و2ب، و4ب، و5ب، و6أ، و7ب)، "اما" (و8أ)، "اسواق" (و2ب)، "او" (و2ب)، "و4ب، و5ب، و6ب، و7ب، و8أ، و8ب)، "اخذه" (و2ب)، "احد" (و2ب، و4ب، و5أ، و9ب)، "امر" (و2ب، و7أ)، "وامر" (و7أ)، "اذا" (و3أ، و4أ، و6أ)، "اخل"، "اعطاء" (و3أ، و4أ)، "اربعة" (و3أ)، "واصواتهم"، "اخلوا" (و3ب، و4أ)، "فاتنموا"، "انهم" (و3ب، و6ب، و8أ)، "انها" (و6ب)، "لان" (و3ب، و5ب، و6ب)، "لاقتلن" (و3ب)، "ولاسبين"، "فاني"، "اولادهم"، "فارم" (و4أ)، "انما" (و4أ، و6أ)، "انا"، "افرض"، "ادع"، "ارديتهم"، "بالاكف"، "اوساطهم"، "اعناقههم" (و4أ)،



"الازار"، "الاولى"، "اسود"، "ابيض"، "اضيق"، "اظهار" (و4ب)، "الانجيل" (و4ب)، "انجيل" (و6ب)، "الامام" (و4ب، و5أ، و7ب، و8أ)، "اسماءهم" (و4ب)، "اداء" (و4ب، و6أ)، "التزام"، "احكام"، "وصابها"، "اباحته" (و5أ)، "الاعشرى"، "ابي" (و8أ)، "اناء"، "احب"، "الها"، "اللافة"، "ام"، "اباحها"، "اثبت"، "اغلب"، "واكره" (و5ب)، "ابي" (و5ب، و9أ)، "اكره"، "اكرهها"، "واكرها"، "الاعجمية"، "انه" (و6أ، و6ب، و7أ، و7ب، و8ب)، "اخذ" (و6أ، و8ب)، "اجارة"، "افان"، "اكثر"، "لانة" (و6أ)، "اعلم" (و6أ، و6ب، و7أ، و8أ)، "فاته" (و6ب)، "اترى"، "امنع"، "ارى"، "أخبر" (و6ب)، "الامصار"، "امتعنا"، "اصواتهم"، "فانها"، "بغض"، "الاصوات"، "الاصطخري" (و7أ)، "اربعون"، "واربعون"، "واربعة"، "اربعة"، "اللامام"، "اموال"، "الاموال" (و7ب)، "اموالهم" (و7ب، و8أ)، "بأخذ" (و7ب)، "ادلى"، "اليك"، "انكر"، "اعرف"، "الاشيه"، "الامثال"، "اقربها"، "واشيبها"، "اماً"، "ابلغ"، "احلا"، "والايمان"، "واياك"، "الاجر" (و8ب)، "اليه" (و8ب، و9ب)، "احمد"، "ابراهيم"، "اخبرنا"، "امير" (و9أ)، "ولادنا"، "ايم"، "ارادوه" (و9ب)، "lahel" (و10أ).

ومرة يضع الهمزة بغير مكانها كما في الكلمات العلماء إذ يرسمها "العلماء"، وسي اهله يرسمها "وسبي اهله" (و3أ). كلمة ويجلسون يرسمها بوضع الهمزة على اللام وبواو واحدة (و4ب).

والكلمات المهموزة وضع لها حرف الياء ثم وضع فوقه الهمزة مثل ذلك كلمة شعائرهم (و3ب)، سئل (و5ب)، طائعة (و6أ)، الكناس (و7أ)، غائب (و8ب). ومرة يرسم الهمزة مفصولة عن الياء كما في الكلمات كنائسهم يرسمها "كنائسهم" (و6ب)، كنائسنا يرسمها "كنائسنا" (و10أ). ويغفل أحياناً الهمزة حتى وإن لم تكن على الألف كما في كلمة بؤدب يرسمها "بؤدب" (و6ب).

وعلى الرغم من كثرة إهمال المؤلف للهمزة خاصة على الألف إلا أنه يضعها في عدة كلمات سواء أكانت على الألف أم غيره من الأحرف ويضع الهمزة أحياناً في نفس الصفحات التي أغفل الهمزة فيها من ذلك، "ويأكلوا" (و1أ)، "سان لكم" (و1أ، و9أ)، "يؤدونها"، "مدائيننا" (و1أ)، "قرائينا" (و1ب)، " شيئاً" (و1ب، و2أ، و3أ، و3ب، و9ب)، "رؤوسنا" (و2أ)، "شيء" (و2أ، و3أ، و10أ)، "بشيء" (و3ب، و6ب)، "كنائسنا" (و2أ، و9ب، و10أ)، "بالقراءة"، "ما سلوكه" (و2أ)، "انقضاء" (و3أ)، "كنائسهم" (و3أ، و17أ)، "يلعوا"، "رؤوسهم" (و3أ)، "المؤمنين" (و4أ، و9ب)، "ولا يبدون"، "البناء"، "ما يؤخذون" (و4ب)، "مؤاكلاً"، "يؤمنون"، "يؤمن من"، "مؤمناً" (و5ب)، "وسئل"، "ولا نأكل" (و6ب)، "رأس"، "يأخذها" (و7ب)، "القضاء"، "ولا يبيأس" (و8أ)، "ودرأ"، "والتأدي" (و8ب)، "قراءة"، "نلوي"، "قرائينا" (و9ب).

وفي كلمة أخرى يحذف الألف كلمة يا أمير يرسمها "يامير" (و4أ). مما يشير إلى عدم تدقق المؤلف وانتباهه أو عنایته برسم الحروف.

لا يستعمل المؤلف التقسيط على بعض الأحرف في أغلب صفحات المخطوطه وعلى الأخص حرف الياء من ذلك كلمة "في" إذ يرسمها "في" (و1أ، و1ب، و2أ، و2ب، و3أ، و3ب، و4أ، و4ب، و5أ، و5ب، و6أ، و6ب، و7أ، و7ب، و8أ، و8ب، و9أ، و9ب، و10أ). وبنفس الوقت الذي لا يضع فيه تقسيط لحرف الياء في كلمة "في" فإنه يضع النقطاط لها في مواضع أخرى في الورقة ذاتها فيرسمها "في" (و2ب، و3أ، و4أ، و4ب، و8أ).

ومن الكلمات الأخرى التي لا يضع تقسيط للياء فيها كلمة فبنغي يرسمها "فينغى" (و2ب)، فإني يرسمها "فاني"، لي يرسمها "لى" (و4أ)، الذمي يرسمها "الذمى" (و3أ، و5أ، و6أ)، إلى يرسمها "الى" (و5ب)، الذي يرسمها "الذى"، "النبي يرسمها "النبي" (و6ب)، التي يرسمها "التي" (و7أ)، والذي يرسمها "والذى"، الغنى يرسمها "الغنى" (و7ب)، القاضي يرسمها "القاضى"، علي يرسمها "على"، العندى يرسمها "العندى"، الثوري يرسمها "الثورى"، والسرى يرسمها "السرى" (و9أ)، نحى يرسمها "نحى"، ذوى يرسمها "ذوى" (و9ب).

اما الكلمات التي أغفل التقسيط لها في عدة أحرف منها أبلغ يرسمها "أبلغ" (و8ب)، بكلامهم يرسمها "تكلامهم" (و1ب)، بقوله يرسمها "نقوله"، تعالى يرسمها "تعالى" (و5ب)، تولى يرسمها "تولى" (و8ب)، مكة يرسمها "مكة" (و4ب)، الكتابة يرسمها "الكتابه"، المصرية يرسمها "المصرىه" (و6أ) وفي (و8أ) يرسمها "مصرية"، كنيسة يرسمها "كنيسه"، القديمة يرسمها "القيمه" (و7أ)، طحة يرسمها "طحه" (و9أ)، وكذا يرسمها "وكدا" (و6أ)، وهكذا يرسمها "وهكدا" (و7أ)، الخنزير يرسمها "الخنرير" (و4ب)، من يرسمها "مى" (و7أ)، نسخة يرسمها "نسخه" (و8أ)، الرحمن يرسمها "الرحمى" (و9أ).



أما بالنسبة لضبط الحركات كالكسرة والفتحة وتقوين الفتح والشدة وغيرها. فقد عنى الناشر بوضعها على بعض الكلمات وإن أغفلها في كلمات أخرى. فقد وضع الكسرة في الكلمات "بسم"، "آللله"، "الرَّحْمَن" (وأ)، "أداء" (و4ب)، "الرَّزْنَاء" (و6أ). ووضع الفتحة في الكلمات "الرَّحْمَن"، "الرَّحِيم"، "وَسَلَم" (وأ)، "تَرَيْنَ" (و8ب). في حين أكثر المؤلف من وضع تقوين الفتح لكلمات عديدة منها "بعيراً" (وأ)، "دِيرَأً" (و1ب، و3أ، و9ب)، "جاسوساً" (و1ب، و3أ)، "غشاً" (و1ب، و3أ)، "أَحَدًا" (و1ب، و2أ، و3ب، و6أ)، "شِيءٌ" (و1ب، و2أ، و3أ)، "بِشِيءٍ" (و3ب، و6ب)، "شِيَاءً" (و2ب، و3أ، و3ب)، "تَاقُوسًاً" ، "ضَرِبَاً" (وأ)، "مُسْلِمًاً" (و2ب، و3ب)، "وَاحِدَةٌ" ، "شِيكًاً" ، "كَبِيرًاً" ، "مُضطَرًاً" ، "سَلَاحًاً" (و2ب)، "دَرَهْمًاً" (و3أ، و7ب)، "لِيلًاً" ، "وَنَهَارًاً" (و3أ)، "خَمْرًاً" ، "عَذْوَأً" (و3ب)، "رَجَالًاً" (و4ب)، "فَوْمًاً" ، "مُشْتَهِرًاً" (و5ب)، "عَدَاءً" ، "مُسْلِمًاً" ، "مُصْحَفًاً" (و6أ)، "تَسْلِيمًاً" (و8أ، و10أ)، "صَلَاحًاً" ، "حَلَالًاً" ، "حَرَامًاً" (و8أ)، "كَثِيرًاً" (و8أ، و10أ)، "حَفَّاً" ، "غَائِبًاً" ، "شَاهِدًاً" ، "أَمْدًاً" ، "وَلَاءً" (و8ب)، "جَلُوسًاً" (و9ب)، "شَعَانِيَنَاً" ، "طَاغُوتًاً" (و10أ). ومرةً يضع التقوين في غير مكانه ككلمة "انقضاء" (و3أ).

في حين لا يضع التقوين على كلمات أخرى منها "درعاً" ، "فرساً" ، "حدثاً" (وأ)، "شيئاً" (و1ب، و3ب)، "عمداً" (و2ب)، "حجاماً" (و4أ)، "درهماً" (و7ب).

كما أكثر المؤلف من وضع الشدة على الكثير من الكلمات منها "الله" (وأ)، و2ب، و4أ، و5ب، و6أ، و6ب، و7أ، و7ب، و8أ، و8ب، و9أ، و10أ)، "الله" (و5أ)، "بِالله" (و5ب). وفي بعض الصفحات التي يكتب فيها لفظ الجملة "الله" بوضع الشدة يكتبهما مرة أخرى بنفس الصفحة دون أن يضع شدة لها كما في (و2أ، و5أ، و8أ، و6أ)، "الرَّحْمَن" ، "الرَّحِيم" (و1أ، و9أ)، "إِنْ" ، "أَنْ" (و1أ، و4أ، و5أ)، "وَإِنْ" (و5أ)، "النَّبِي" (و1أ، و6أ)، "النَّبِيِّ" (و5أ، و6ب)، "صَلَوةً" (و1أ، و4أ، و6أ، و6ب، و8أ)، "وَسَلَم" (و1أ، و4أ)، "الرَّبِّيَا" (و5أ، و5ب، و6أ، و6ب، و7أ، و10أ)، "حَلَةً" ، "وَالنَّصْف" ، "يَؤْذُونَهَا" (و1أ)، "السَّلَاح" (و1أ، و9ب)، "الرَّبِّيَا" (و1أ)، "الرَّبِّيَاء" (و6أ)، "مَلَقَنَا" (و1أ، و2أ، و9أ، و10أ)، "قَلِيلَةً" ، "نَجَدَ" (و1ب، و9ب)، "يَجِدَ" (و3أ، و7أ)، "نَوْسَعَ" ، "لِلْمَارِينَ" ، "نَنْزَلَ" ، "نَعْلَمْ" ، "نَنْتَشِهَ" ، "بِالسَّيْوَف" (و1ب)، "لِلْمَارَة" (و9ب)، "مَرْ" (و1ب، و3أ)، "وَ9ب)، "النَّخْوَل" ، "نَوْقَرْ" ، "نَنْتَكَنَّ" ، "نَنْقَلَدَ" (و1ب، و9ب)، "نَشِيَّبَهُ" (و9ب)، "يَنْقَلِدُونَ" (و3أ)، "بِالْعَرَبِيَّةِ" (و1ب، و3أ، و10أ)، "نَجَزَ" (و1ب، و10أ)، "وَيَجْزُونَ" (و3أ)، "زَيَّنَاً" (و2أ، و10أ)، "الزَّانِيَر" (و2أ، و3أ)، "بِالْزَّانِيَر" (و6ب)، "نَنْتَخَذَ" (و2أ، و9ب)، "الرَّقِيق" (و2أ)، "مَمَّا" (و2أ، و3أ، و3ب، و10أ)، "وَضْمَنَنَا" (و2أ)، "ذَمَّةً" (و2أ، و10أ)، "الذَّمِيَّ" (و3أ، و16أ)، "الذَّمِيَّ" (و5أ، و16أ)، "ذَمِيَّاً" (و4أ)، "ذَمَّةً" (و6أ)، "حَلَّ" (و2أ، و10أ)، "يَحْلَّ" (و6ب، و10أ)، "وَحْلَ" (و6أ)، "مَنْتَأً" (و2أ، و2ب، و10أ)، "الشَّام" (و2ب)، "الشَّام" (و9أ)، "النَّصَارَى" (و2ب)، و6أ، و6ب، و17أ)، "النَّصَارَائِي" (و5ب)، "الرَّكُوب" (و2ب)، "الْطَّرَق" (و2ب)، "يَتَضَرَّرُ" (و2ب)، "لِلَّهَمَّ" (و2ب)، "مُضْطَرًّا" (و2ب)، "أَخْذَهُ" (و2ب)، "الْخَطَاب" (و2ب)، و7ب، و7ب، و8أ، و9أ، و10أ)، "النَّجَارَة" (و3أ)، "أَمَّا" (و8أ، و4ب، و6أ، و7ب)، "فَلَانْ" ، "سَنَةً" (و8أ، و8ب)، "السَّنَة" (و7أ)، "فَانَّهُ" (و8أ، و6ب)، "تَكَلَّمَ" (و8أ)، "النَّاس" (و8أ، و8ب)، "النَّاسُ" (و8ب)، "حَتَّى" ، "البَيْتَة" ، "الْمَدْعَى" (و8أ)، "بَيْتَةً" ، "إِلَّا" (و3أ، و5ب، و8أ)، "حَرَمْ" ، "قَضَيْتَهُ" (و8أ)، "الْفَضْيَّة" ، "بِالبَيْنَاتِ" ، "الْحَقَّ" ، "حَقًا" ، "بِحَقِّهِ" ، "الْتَّمَادِي" ، "حَدًّا" ، "السَّرَّ" ، "وَإِيَّاكَ" ، "وَالنَّادِي" ، "بَيْتَهُ" ، "أَنْتَيِ" (و8ب)، "أَخْلَى" ، "وَيُوَسِّعُوا" ، "وَيُضَيِّفُونَ" ، "يَتَكَلَّمُوا" ، "الصَّلَابَ" (و3أ)، "يَشَدُّونَ" (و3أ، و4أ)، "أَخْلَوَا" (و3ب، و4أ)، "كَلَّ" (و3أ، و5ب، و7أ، و7ب)، "نَنْتَكَلَمَ" (و9ب)، "السَّرَّوْج" (و3أ، و4أ، و4ب، و9ب)، "الْثَّوَاقِيس" ، "عَدُوًّا" ، "يَسِّبُونَهُ" ، "السَّلَام" ، "يَسِّكُنُوا" ، "مَذْتَهُمْ" ، "إِنْتَهُمْ" ، "لَا قَتْلَنَ" (و3ب)، "النَّاقُوس" (و4ب)، "عَدُوًّا" (و5أ)، "يَسِّبُوا" (و6أ)، "كَلَّمًا" (و3ب، و6ب)، "مَا كَنَّا" (و10أ)، "فَإِنْتَهُمْ" (و6أ)، "عَلَيَّ" (و3ب، و9أ)، "وَلَا سَبِّينَ" ، "الْذَّرِيَّة" ، "فَإِنَّي" ، "يَدِلَّ" ، "إِنَّا" ، "حَجَاماً" ، "فَجَرَّ" ، "وَشَقَّ" ، "بِالْأَكْفَ" ، "يَتَمَيَّزُوا" ، "مَيْزُوهَا" (و4أ)، "شَقَّ" (و4أ، و4ب)، "الْحَمَام" ، "فَقَشَدَ" ، "الرَّنَار" ، "خَبِيَّهَا" ، "بَيْنَا" ، "يَصْدِرُونَ" ، "مَكَّةً" (و4ب)، "شَدَّدَ" (و17أ)، "دَلَّ" ، "الْمَلَهُ" ، "حَجَةً" ، "الرَّغْبَة" ، "يَعْرَضَهُ" ، "وَلَمَا" ، "الشَّافِعِي" (و5أ)، "حَجَّهُ" (و8أ)، "أَحَبَّ" ، "وَيَكْبُ" ، "وَالْمَوْدَة" ، "لَا تَخَالطُنَ" ، "تَبَتَّ" ، "وَتَبَّ" ، "الْعَزَّى" ، "الْعَبُودِيَّة" (و5ب)، "لَا أَنْ" (و5ب، و6ب)، "يَعْلَمْ" ، "الْخَطَّ" ، "كَتَابٌ" ، "لَيَتَعَلَّمُ" ، "الْأَعْجَمِيَّة" (و6أ)، "إِنَّهُ" (و6أ)، "إِنَّهُ" (و7أ، و8ب)، "إِلَّا" ، "إِنَّهُمْ" (و6ب)، "فَإِنَّهَا" (و6ب، و7أ)، "بَدَلَوَا" ، "وَالْدَّرَاهِم" ، "الرَّوْم" (و6ب)، "الْبَصَرِيَّ" ، "الْتَّيِّ" ، "طَبَّنَا" (و7أ)، "الْذَّيِّ" (و7أ، و7ب)، "الثَّالِث" ، "عَمَا" ، "فَقَرَرَهُ" ، "الْدَّهْبَ" ، "يَحْصُلُونَهُ" ، "أَطْلَعَ" (و7ب)



"مصرية" (و8أ)، "سيدنا" (و8أ، و10أ)، "تزين" (و8ب)، "ظنك"، "والسلام"، "العباس"، "الدقائق"، "البزار"، "حدثنا"، "والسري"، "الما" (و9أ)، "محمد" (و9أ، و10أ)، "السييل"، "أيام"، "غشاًة"، "تعلم" (و9ب)، "نشد"، "نطلع"، "فَلَمَا"، "والشقاق"، "نبية" (و10أ).

وقد أغفل المؤلف بعض الحركات مثل الضمة في الكلمات "يحدثوا" (و1أ، و3أ)، " يحدث" (و1أ)، "ولا نجذد"، "ما خرب"، "ولا نظهر" (و1ب)، "خلع" (و2ب)، "يجدد" (و3أ)، "يسعون" ،"نقض" (و3ب)، "يمعنون" ، "وحلاهم" (و4ب)، "قتل" (و5أ، و6أ)، "يعرضه" (و5أ)، "بيغض"، "لا تختالن" ، "تيلاح" ، "كتبه" ، "مشتهراً" (و5ب)، "يعلم" ، "يقال" (و6أ)، "بيعه" ، "نبيعه" ، "بياع" ، "ويكتب" ، "لا تبني" (و6ب)، "ولا يجدد" (و7أ)، "خرب" (و7أ، و9ب)، "تهدم" ، "تحدى" ، "يظهر" ، "كسر" ، "يمعن" ، "يبني" ، "منعوا" ، "يمعنوا" ، "مقدر" ، "قرره" (و7أ)، "يشاطرهم" (و7ب)، "سبحانه" ، "والحمد" ، "وحده" ، "كتبه" ، "فريضة" ، "وستة" ، "قضيته" ، "وهديث" (و8أ)، "تراجع" ، "تبطل" ، "وأحل" ، "زانه" (و8ب)، "شانه" ، "كتب" (و9أ)، "حدث" ، "مدننا" ، "نجدد" ، "نحيي" ، "نزل" ، "نطعمهم" ، "نعم" (و9ب)، "نظهر" (و9ب، و10أ)، "نوقر" (و9ب)، "صلباننا" ، "كتبنا" ، "طرق" ، "خرج" (و10أ)، وقد أضفنا في النص المحقق الضمة وغيرها من الحركات التي أغفلها ليس تقيم المعنى.

كرر المؤلف بعض الألفاظ في صفحات المخطوطة، وربما ذلك سهواً منه كما في كلمة "ويفقموا" (و3أ)، "واحدة" (و2ب).

وغير المؤلف أحرفاً في الفاظ عدة وأغفل بعضها مثل ذلك روى يرسمها "روي" (و1أ، و2ب، و5أ)، نضرم يرسمها "نظرم" (و2أ)، حزم يرسمها "حزم" (و3أ)، الخطاب يرسمها "الخطاب" (و2أ) في حين يرسمها "الخطاب" في صفحات أخرى (و2ب، و7ب، و8أ، و9أ، و10أ)، رؤوسنا يرسمها "رؤوسنا" (و2أ)، رؤوسهم يرسمها "رؤسهم" (و3أ)، ندعو يرسمها "ندعوا" (و1ب)، ويلجؤون يرسمها بوضع الهمزة على اللام ويواو واحدة (و4ب)، ينبعي يرسمها "ينبعي" . بوضع ثلات نقاط فوق الياء المقصورة (و2ب)، قليّة يرسمها "قلبة" (و1ب)، صاغرون يرسمها "صاغرون" بوضع نقطتان على حرف الراء (و4أ)، المرأة يرسمها "المراءة" (و4ب)، إلى يرسمها "إلي" ، تقضي يرسمها "تقض" (و5ب)، بالذنابير يرسمها "بالذنابير" (و6ب)، التوراة يرسمها "التوراة" (و4ب، و6ب)، توراة يرسمها "رضي" (و1أ، و2ب، و4أ، و5أ، و6ب، و7ب، و8أ، و9أ، و10أ)، ومرة يرسمها بالياء "رضي" (و2أ، و17)، جائز يرسمها "جاز" (و8أ)، مدائنا يرسمها "مدائينا" (و1أ)، عجز يرسمها "عجز" (و8ب)، استحلل يرسمها "استخللت" ، وأحل يرسمها "أحلال" (و8ب). كما أنه أغفل بعض الكلمات من ذلك كلمة عليه فكتب العبارة هكذا "صلى الله وسلم" (و6أ). ومرة يضيف كلمات زائدة كما في عبارة "على من أن أنكر" والصواب "على من أنكر" أن لا محل لها في العبارة (و8أ).

وفي بعض الكلمات التي تنتهي بالألف المقصورة أو الياء أو التاء المربوطة يرسمها إلى الأسفل كما في الكلمات تعالى (و3ب، و6ب، و7أ، إلى (و6ب)، على (و3ب)، نسخة يرسم التاء المربوطة هاء ويلفها حول نفسها (و8أ).

وفي بعض العبارات يستدرك المؤلف كلمة فيضعها فوق الكلمة التي تسقطها كما في عبارة "ما يؤخذون <sup>بـ</sup>" (و4ب)، " وإن <sup>لـ</sup>" (و7ب)، "مسروق عن" (و9أ).

أما بالنسبة لرسم عنوان المخطوطة فيكتبه المؤلف بحجم خط المعلومات الواردة ما عدا عنوان فرعى "نسخة يتوسط الورقة (8أ) يكتبه بخط أكبر قليلاً.

### 3- العلامات والرموز

أما العلامات والرموز التي تستعمل عادة في المخطوطة لتوضيح وإزالة المبهم أو الغامض من الألفاظ، فلا يركز على استعمالها فهو لا يضع علامة المد (~) على بعض الألفاظ كما في كلمة آوى يرسمها "آوى" (و5أ، و8أ)، الآية يرسمها "الآلية" ، آخر يرسمها "آخر" (و5ب).

في حين يضع المدة بدل الهمزة في كلمات أخرى منها وأن يرسمها " وأن" (و1ب، و2أ، و2ب، و3أ، و4ب، و4أ، و10أ، و8ب، و10أ)، وإن يرسمها " وأن" (و5أ)، فإن يرسمها "فإن" (و10أ، و8ب، و8أ)، وأمرهم يرسمها "وأمرهم" (و4أ)، أو يرسمها "أو" (و7ب)، الإسلام يرسمها "الإسلام" (و5أ)، الاستهزاء يرسمها "الاستهزاء" (و5أ).

وفي أحياناً أخرى يضع الهمزة بدل المدة مثل كلمة القرآن يرسمها "القرآن" (و1ب، و6ب، و5أ، و8ب، و9ب).



ومرة يضع المدة والهمزة معاً كما في كلمة آس يرسمها بوضع الهمزة على الألف ثم يضع المدة فوقها (و8أ). وفي كلماتٍ أخرى يضع المدة في غير مكانها كما في كلمة قضاياء يرسمها "قضاياء" (و8أ)، القضاياء يرسمها "القضاء" (و8أ، و8ب).

وبعض العلامات التي أوردها المؤلف مثل (الفارزة) و(النقط) و(.). فقد أشرنا لها في بداية وصف المخطوطة ضمن حديثنا عن ما أورده باللون الأحمر. وقد أغفل وضع النقاط (:). بعد عبارة قال وكذلك لم يحصر القول بين أقواس اقتباس ("") كما ورد في عبارة "وروى عبد الرحمن ابن غانم قال كتبنا" (و1أ)، وعبارة "وقال إنما عاهدناهم" ، "فقالوا يا أمير المؤمنين" ، "قال نصارى قالوا نصارى قال أدع لي حجاجاً" (و4أ)، "قال العلماء" (و4أ، و5أ) "فقال تركه أحبّ" ، "قال بعض العلماء" (و5ب، و6ب)، "قال ابن وهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، "الله تبارك وتعالى يقول" ، "بقوله تعالى" ، "قال مالك" (و5ب)، "أنه قال" (و6ب، و7أ)، "قال الحسن" ، "قال الإصطخري" (و7أ)، "قال القاضي" ، "وحديثنا القاضي" ، "قال أخبرنا" ، "قال حدثنا" ، "قال كتب" (و9أ). كما أنه لا يضع الأقواس ( ) بعد أن يكتب العبارات التي تستوجب وضعها بين قوسين من ذلك عبارة (صلى الله عليه وسلم) (و1أ، و4أ، و5أ، و6أ، و7أ)، (رضي) أو (رضي الله عنه) (و1أ، و2أ، و2ب، و4أ، و5أ، و6ب، و7أ، و8أ، و9أ، و10أ)، (رضوان الله عليه)، (بسم الله الرحمن الرحيم) (و9أ).

وفي الصفحات (و3ب، و5ب) عندما يستشهد بالأيات القرآنية فإنه لا يراعي في كتابتها الرسم القرآني فلا يضع لها حركات ولا يضعها بين أقواس اقتباس ولا يذكر اسم السورة ولا رقم الآية بل يوردها ضمن معلوماته وكأنها جزء منها.

#### 4- الوصف العام للمخطوطة

تبدأ مخطوطة "صفة للعهد المأخوذ على نصارى العرب" بعنوانها ثم بالبسملة وهو نهج معظم المؤلفين المسلمين عبر العصور الإسلامية المتعاقبة حتى اليوم، ثم يبدأ بنقل ما روی عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من عهد في مصالحة نصارى نجران بـ "روى أبو داود أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَالَحَ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفِ حَلَّةٍ..." (و1أ).

المخطوطة تخلو من أي تمييز أو مقدمة توضح غاية المؤلف ودوافع تأليفه، كما دأب على ذلك معظم المؤلفين، إن لم يكن جميعهم، وفي مختلف العلوم والمعارف الإسلامية التي صنفوا فيها عبر العصور الإسلامية المتعاقبة، إلا أنه يتبعون لنا من عنوانها قبل مضمونها إنها تهدف إلى إفاده الراغبين بمعرفة الشروط والواجبات المتفقة على عاتق غير المسلمين من النصارى ضمن العهود المعطاة لهم وما لهم وما عليهم، إذ يوضح أول تعامل مع نصارى نجران في عهد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) من ثم عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (13-24 هـ/ 635-644 م) وما أضافه على الشروط المتفقة على عاتق النصارى في كتابه لأهل الشام الذي نقل روایته عن عبد الرحمن بن غنم، وآراء العلماء وأحكامهم في نقض النصارى لعهودهم.

مستشهدًا بالأيات القرآنية الدالة على ما يرويه من معلومات، وموقف نصارى تغلب من الخليفة عمر بن عبد العزيز (99-101هـ/ 717-720م) بشأن الشروط الواجبة عليهم وتشدده مع النصارى عموماً. ليفرد عنوانًا لضربيه الجزية على رؤوسهم وما قرره الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بشأنها وآراء بعض الفقهاء فيها. من ثم يستعرض نسخة من كتاب الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لقاضيه أبو موسى الأشعري عن شروط القضاء.

ثم يعود ليذكر كتاب الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إلى نصارى أهل الشام نقاً عن سلسلة رواة وصولاً لراوي نص الكتاب عبد الرحمن بن غنم وبذلك قد كرر بعض معلوماته التي أوردها في بدء المخطوطة. وبعد مقارنتنا بالمصادر التي اعتمد المؤلف عليها في نقل معلومات المخطوطة وجدنا أن الصفحات الأولى نقلاً نصاً مع اعادة صياغة طفيفة لبعض العبارات من الكتاب الفقيهي (منهج الصواب في فتح استكتاب أهل الكتاب لأبي الحسن علي بن محمد ابن الدريهم المصري الشافعي ت 1360هـ/ 762م) إذ نقل من كتابه الباب الرابع وعنوانه (في صفة العهد المأخوذ عليهم وذكر شيء من أحكامهم وترك الاستعانة بهم من ص 146-164) والنص في المخطوطة يبدأ من (و1أ - و6ب أي من كلمة روى أبو داود إلى وضرب الروم) ويبعد أنه صاغ عنوان مخطوطته من عنوان هذا الباب. من ثم يكمل نقله من نفس الباب لكن من فصل عنوانه (في ذكر كنائسهم) نقل منه قليلاً من المعلومات من (ص 165-166) والنص في المخطوطة يبدأ من (و6ب - و7أ أي من كلمة ذكر كنائسهم إلى لم يمنعوا)، ثم نقل من فصل عنوانه (في الجزية) أيضاً بعض المعلومات من (ص 169-170) والنص في المخطوطة يبدأ من (و7أ -



# مجلة الفتوح والادب وعلوم الإنسانيات والاجتماع

Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences

[www.jalhss.com](http://www.jalhss.com)

العدد (63) يناير 2021 Volume (63) January 2021



8 أي من كلمة ذكر الجزية إلى خيانة) ومن الجدير بالذكر أنه من تاريخ وفاة الشافعى (ت 760هـ / 1360م) نرجح أن مؤلف المخطوطة عاش بعد القرن الثامن الهجري . أما نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لفاضيه أبو موسى الأشعري فقد اعتمد في نقلها على كتب التاريخ التي تناولت سير الخلفاء الراشدين والمدن والأنساب ، أما نص عهد الخليفة عمر (رضي الله عنه) لنصارى الشام فحسب النص المذكور في المخطوطة أنه نقله من (كتاب تاريخ دمشق) لابن عساكر عندما ذكره في آخر المخطوطة أما ما نقله عنه في أول المخطوطة كان نقلًا لما جاء في منهج الصواب ولعل المؤلف لم يكن منتبهاً لما حدث من تكرار في المعلومات لديه . والغريب أن المؤلف لم يذكر المصادر التي استقى منها معلوماته.

أما لغة المخطوطة وأسلوبها العام فقد تميز بالوضوح والبساطة والإجاز والبعد عن الإطالة والإسهاب والتلفظ، ولعل ذلك يعود إلى ما توافر للمؤلف من مقدرة وثقافة واسعة مكنته من اختيار العناوين وعرض المعلومات وانتقاء الألفاظ بلغة عربية فصحى.


اعتمد المؤلف الدقة والوضوح في تثبيت معلوماته وضبط الأسماء الواردة فيها فقد ذكر واحد وثلاثين شخصاً من الشخصيات المعروفة والمشهورة.

أما آراء المؤلف فعلى الرغم من أنه اعتمد النقل والتركيز في إيراد المعلومات فنراه عندما ينقل الشروط المفروضة على النصارى يذكر في بعضها عبارة "والله أعلم" (وأنا أعلم)، وفي ختام ذكره لهذه الشروط يقول: "والله سبحانه وتعالى أعلم" (وأنا أعلم) من ثم قوله: "والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآلته وصحبه وسلم تسليماً كثيراً" (وأنا أعلم).

وكذا الحال في نهاية المخطوطة يقول: "والحمد لله وحده وصلواته على نبيه سيدنا محمد وآلته وصحبه وسلم تسليماً كثيراً" (وأنا أعلم). وهذا يدل على كونه موضوعياً وتبنيه لآراء الآخرين دون رد دليل على أنه متابع لهم، وتعبر عن عاطفة دينية فلا يدعى معرفته بها، فالغريب لا يعلم إلا الله سبحانه وتعالى، ويتم عمله بحمد الله والصلاه على نبيه المصطفى (صلى الله عليه وسلم) وبذلك يسلك طريق العلماء في نهج الأسلوب المتواضع.



الورقة الأولى من مخطوطة (صفة للعهد المأخوذ على نصارى العرب)



الورقة الأخيرة من مخطوطة (صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب)

## المبحث الثاني

## صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب

[روى]<sup>2</sup> أبو داود أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَالِحٌ أَهْلُ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفِ حَلَّةِ النَّصْفِ فِي صَفَرٍ وَالنَّصْفِ فِي رَجَبٍ يُؤْدِنُهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَعَارِبَةٌ<sup>3</sup> ثَلَاثَيْنِ درَعًا، وَثَلَاثَيْنِ فَرْسًا، وَثَلَاثَيْنِ بَعِيرًا، وَثَلَاثَيْنِ مِنْ كُلِّ صَنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ السَّلَاحِ يَغْزُونُ بَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى يُؤْدِنُهَا إِلَيْهِمْ عَلَى أَنْ لَا يَهْدِمُ لَهُمْ بَيْعَةً<sup>4</sup> وَلَا يَخْرُجُ لَهُمْ قَسًّا<sup>5</sup>، وَلَا يُفْتَنُونَ عَنْ دِينِهِمْ مَالَمْ يُحَدِّثُوا حَدِيثًا وَيَاكُلُوا الرَّبَا [وروى]<sup>6</sup> عبد الرحمن ابن [غم]<sup>7</sup> قال: كتبنا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه من نصارى كذا إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا تحدث في [مداننا]<sup>8</sup> ولا فيما (وأنا) حولها ديراً، ولا كنيسة، ولا [قلالية]<sup>9</sup>، ولا صومعة راهب<sup>10</sup>، ولا تجده ما خرب منها ولا ما كان منها في خطط المسلمين في ليل ولا نهار وأن نوسع أبوابها للمارين وابن السبيل، وأن ننزل من مَرْ بنا من المسلمين ثلاثة ليالٍ لِطَعْمِهِمْ، ولا نُؤْوِي في كنائسنا، ولا في منازلنا جاسوساً ولا نكتم غشًا للمسلمين، ولا نُلْعِمُ أو لا نَدْعُوا [القرآن]<sup>11</sup> ولا لُظْهُر شرعنَا ولا [ندعوا]<sup>12</sup> إليه أحدًا ولا نمنع أحدًا من ذوي قرائبنا الدخول في الإسلام إن أرادوا وأن نوَّرَ المسلمين ونقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا الجلوس ولا ننتسب بهم في شيءٍ من ملابسهم في فلسفة ولا عامة ولا نعلين ولا فرقٍ شعر ولا نتكلّم بكلامهم ولا نتكتّي بعذابهم ولا نركب بالسرور ولا نتقاذب بالسيوف ولا نتختد شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش على خواتمنا بالعربية ولا نبيع الخمور وأن نجِّزَ مقادم (واب)<sup>13</sup> [رؤوسنا]، ونلزم زَيْنَاهُ حَيْثُ مَا كَانَ وأن ننشد الزَّنَابِيرَ على أوساطنا وأن لا تظهر سُبُلَانَا وكتبنا في شيءٍ من طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نضرب ناقوساً في كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً ولا نرفع أصواتنا بالقراءة في كنائسنا بحضور المسلمين ولا نرفع أصواتنا بالقراءة مع موتنا ولا نرفع شعاعيننا<sup>14</sup> ولا [نصرم]<sup>15</sup> النيران في شيءٍ من طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نجاورهم بموتانا ولا نتختد من الرَّقِيقِ ما جري عليه سهام المسلمين ولا نطلع على منازلهم فلما أتت عمر بن [الخطاب]<sup>16</sup> رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه ولا نضرب أحداً من المسلمين شرطنا ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا ولنلاعنه الأمان وإن نحن خالفنا عن شيءٍ مما شرطنا لكم . وضمننا على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حلَّ مَنْ مَحَلَّ مَنْ حَلَّ من أهل المعاندة والشقاق<sup>17</sup> كتب إليه عمر رضي الله عنه أمض لهم ما سألهُ والحق فيه حرفين أشرطهما عليهم (وأنا) مع ما شرطوه على أنفسهم أن لا يشنروا شيئاً من سباب المسلمين ومن ضرب مسلماً عمداً فقد خلَعَ عهده [وروى]<sup>18</sup> نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب [رضي]<sup>19</sup> الله عنه أن عمر كتب إلى أهل الشام في النصارى أنقطع ركبهم وأن يركبوا على الأكف وأن يركبوا في شق وهو أن تكون رجلاً في ناحية واحدة وينبغى أن لا يُبَاخ لَهُمُ الرَّكُوبُ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الْبَعِيدَةِ وَالْطَّرِيقَ الْخَالِيَةِ وأما في أسوق المسلمين وداخل البلدة حيث يتضرر المسلمين بركوبهم فلا اللهم إلا أن يكون



شيخاً كبيراً مضرراً إلى الركوب لزمانه<sup>20</sup> أو ضعف فينبغي أن يباح له الركوب فهذا هو العهد الذي أخذه عمر بن الخطاب على النصارى وفي بعض طرقه وأن نكشف عن وجوه موتانا وفي بعضها لا يوجد في بيت أحد متألاً سلحاً إلا انتهك ولا يشارك أحد منا مسلماً إلا أن يكون للمسلم أمر (و2ب) الثجارة قال بن [حزم]<sup>21</sup> في مراتب الإجماع<sup>22</sup> اختلف [العلماء]<sup>23</sup> في نقض عهد الذمي<sup>24</sup> وقتلته [وسبي]<sup>25</sup> أهله إلا إذا أخل بواحدة مما سذكره وهو اعطاء أربعة مثاقيل من ذهب في انقضاء كل عام صرف كل دينار اثنى عشر درهماً وأن لا يُحدثوا كنيسة ولا بيعة ولا ديراً ولا صومعة ولا يجدنوا ما خرب منها ولا يمنعوا المسلمين من النزول في كنائسهم وبيعهم ليلاً ونهاراً ويوسعوا أبوابها للنزول ويضيقون من مرّ بهم من المسلمين ثلاثة ولا يأوروا جاسوساً ولا يكتموا غشأ المسلمين [ويقوموا]<sup>27</sup> لهم من<sup>28</sup> المجالس ولا يتسبّبوا بهم في شيء من لباسهم ولا فرق شعورهم ولا يتكلّموا<sup>29</sup> بكلامهم ولا يتكنّوا بكنائهم ولا يركبوا على السروج ولا يقلّدون شيئاً من السلاح ولا ينقشون في خواتيمهم بالعربيّة ولا يبيعون الخمور ويجزّون مقادم [رؤوسهم]<sup>30</sup> ويشدّون الزنانير ولا يُظهرن الصليب ولا يجاورون المسلمين (و3أ) بموتهم ولا يُظهرن في طرق المسلمين نجاسة ويخفون التوقيس وأصواتهم<sup>31</sup> ولا يُظهرن شيئاً من شعائرهم ولا يتخذون من الرفيق ما جرت عليه سهام المسلمين ولا يُطعون عليهم عدواً ولا يضرّون مسلماً ولا يسبّونه ولا يستخدمونه ولا يسمعون مسلماً شيئاً من كفرهم ولا يُظهرن خمراً ولا نكاح ذات محرم وأن يسكنّوا المسلمين بينهم فمتي أخلوا بواحدة من هذه اختلف في نقض عهدهم وقتلهم وسبّهم ووجه نقض عهدهم متى أخلوا بشيء من هذه الشروط قوله تعالى: (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُضُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوْا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدْتَهُمْ)<sup>32</sup>. وهذا عام في كلّما شرط عليهم فمفهوم هذا أنّهم متى أخلوا بشيء مما شرط عليهم نقض عهدهم وقول علّي<sup>33</sup> لأنّ بقيت لنصارىبني تغلب لأقتلن (و3ب) المقاتلة ولأسبيّن الذريّة [فابي]<sup>34</sup> كتب الكتاب بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا ينتصروا أولادهم يدل على نقض عهدهم إذا أخلوا بما شرط عليهم<sup>35</sup> وروي عن عمر [رضي]<sup>36</sup> الله عنه أن ذمياً نحس بغالاً عليه مسلمة فوقع فانكشفت عورتها فأمر بصلبه في ذلك الموضع وقال إنما عاهدناهم عن اعطاء الجزية عن بيدهم [صاغرون]<sup>37</sup> وروي أنّ بنى تغلب دخلوا على عمر بن عبد العزيز فقالوا [يا أمير]<sup>38</sup> المؤمنين إنّا قوم من العرب افرض لنا قال نصارى قالوا نصارى قال أدع لي حجاجاً ففعلوا فجزّ نواصيهم وشقّ من أردتهم جزماً يحتزمونها وأمرهم أن لا يركبوا السروج ويركبوا بالأكفت من شقّ واحد قال العلماء [رضي]<sup>39</sup> الله عنهم ويزّهم أن يتميزوا عن المسلمين في لباسهم وإن ليسوا قلنس ميّزواها عن قلنس المسلمين بالخرق ويشدّون الزنانير في أوساطتهم ويكون في أعناقهم خاتم من نحاس (و4أ) أو رصاص أو جرس يدخل معهم الحمام وليس لهم أن يلبسوا العمام والطيسان وأما [المرأة]<sup>40</sup> فتشدّ الزنار تحت الإزار وقيل فوق الإزار وهو الأولى ويكون في عنقها خاتم يدخل معها الحمام ويكون أحد خفيها أسود والأخر أبيض ولا يركبوا البغال والحمير بغير السروج بالبرادع عرضاً من شقّ واحد في الموضع البعيدة على ما بينا قبل ذلك ولا يصدرون في المجالس ولا يبدّون بالسلام [وبلجوون]<sup>41</sup> إلى أضيق الطريق وينمعون أن يعلوا على المسلمين في البناء وتحوز المساواة وقيل لا تجوز بل يمنعون وينمعون من اظهار المنكر والخمر والخنزير والنقوس والجهر [بالتوراة]<sup>41</sup> والإنجيل وينمعون من المقام في الحجاز وهو [مكة]<sup>42</sup> والمدينة واليامنة و يجعل الإمام عليهم رجالاً يكتب أسماءهم وحلاّهم ويستوفون جميع ما يؤخذون به من جميع [الشروط]<sup>43</sup> وإن امتنعوا من أداء (و4ب) الجزية والتزام أحكام الملة انتقض عهدهم وإن زنا أحد منهم بمسلمة وأصحابها بنكاح أو آوى الكافر أو دل على عورة المسلمين أو ذكر الله تعالى بما لا يجوز قتل لنقض العهد [وروى]<sup>44</sup> مسلم أن [النبي]<sup>45</sup> صلى الله عليه وسلم قتل رجالاً من بنى قريضة وسبى ذراريهم وقتل كعب بن الأشرف<sup>46</sup> قال العلماء فيه أن المعاهد [والذمي]<sup>47</sup> إذا انتقض العهد كان حكم المحارب وإن الإمام يحاربهم إذا نقضوا العهد ولا خلاف فيهم إذا حاربوا أو أعنوا أهل الحرب وله أن ينتهيهم بالحرب وخالف في تعليم [القرآن]<sup>48</sup> فمذهب مالك [رضي]<sup>49</sup> الله عنه منع ذلك ومذهب أبي حنيفة إبا حاته وخالف قول الشافعي حجة الجواز الرغبة في الإسلام حجة المنع كونه نجساً كافراً في الحال خشية الاستهزاء إذ هو عدو الله ولكتابه ولا يعرضه للاستهانة والاستخفاف به ولما تعارض هذا اختلف قول الشافعي [رضي]<sup>50</sup> (و5أ) الله عنه وسئل مالك عن مؤاكلة النصراني من إباء واحد فقال تركه أحب [إلي]<sup>51</sup> وأما حرام فلا ولا نصادق نصرانياً قال بعض العلماء الوجه في منع مصادقة النصراني لأن الله تبارك وتعالى يقول: (لَا تَجُدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)<sup>52</sup> الآية فواجب على كل من يؤمن بالله أن يبغض من يكفر بالله تعالى ويجعل معه إليها آخر ويكتب برسله ومؤاكلته من إباء واحد [تقضي]<sup>53</sup> الألفة بينهما والمودة فهي تكره من هذا قال ابن وهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تُخَالطْ إِلَّا مُؤْمِنًا"<sup>54</sup> وخالف العلماء [رضي] الله عنهم في تكينة الكافر هل تباح أم لا واستدل من أباحها بقوله تعالى[<sup>55</sup>]:



(ثبتت يَدِيْ أَبِي لَهَبٍ وَثَبَّ<sup>56</sup> وهذا لا<sup>57</sup> دليل فيه لأنَّ اسمه عبد العزَّى فلو ذكره الله تعالى باسمه أثبت العبودية لغيره وقيل كانت كُنْتَتُهُ أَغْلَبَ من اسمه وكان بها مُشْتَهِرًا قال مالك وأكره (وَكَرَه) لل المسلم أن يُعْلَم أحداً من النصارى الخطَّ وغيره وأكره أن يطرح ابنه في كتاب العجم ليتعلَّم الكتابة الأعمى وأمَا معارضة<sup>58</sup> [الذَّمِي]<sup>59</sup> فالمنصوص أنه لا يجوز لل المسلم أن يدفع ما لا يعلم فيه بالقراضن لاستحلاله للرباء<sup>60</sup> وأمَا المسلم فيكره لهأخذ القراضن لأنَّه من باب اجارة المسلم نفسه من الكافر<sup>61</sup> وإذا عطس الذمي لا يُقال له يرحمك الله وإنما يُقال له يهديك الله ويصلح بالك<sup>62</sup> [وكذا]<sup>63</sup> فعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع اليهود و كانوا يتعاطسون عنده وإن زنا الذمي بمسلمة طائعة فاختلف في نقض عهده بذلك فعلى هذا فإنَّ أكرها على الزنا<sup>65</sup> لا نعلم خلافاً لنقض عهده بذلك وعلى هذا فينقض عهد أكثر الْأَمَةَ بالديار المصرية فإِنَّهُمْ يَسِّبُوا بِحَرِيمِهِمْ طَوْعاً وَإِكْرَاهًا وَالله أعلم وإن امتنع من أداء الجزية انتقض عهده وحلَّ ما له وأمَّا إن سبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتْلُ وَهُلْ يَسْقُطُ عَنْهُ (وَأَنَّهُ) الإِسْلَامُ القُتْلُ فِيهِ قَوْلَانِ وَكَلَّمَا يَقْتُلُ الذَّمِيَّ فِيهِ لِنَقْضِ فَإِنَّهُ يَسْقُطُ عَنْهِ الْقُتْلُ بِالْإِسْلَامِ وَإِنْ اشْتَرَى عَبْدًا مُسْلِمًا أَوْ مَصْحَفًا يَؤْدِبُ عَلَى ذَلِكَ وَسْتَلَ مَالِكَ [رَضِيَّ]<sup>66</sup> إِنَّهُ عَنْهُ عَنِ الْكِتَابِ [الذِّي]<sup>67</sup> فِيهِ [الْقُرْآنُ]<sup>68</sup> وَالْإِنْجِيلُ أَتَرِيْ بِيَعْهُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى قَالَ امْنَعْ<sup>69</sup> وَهُلْ يَعْرُفُ أَنَّهُ [تُورَاة]<sup>70</sup> أَوْ إِنْجِيلٌ لَا أُرِيَ أَنَّ نَبِيَّهُ وَلَا نَكِلُ شَمْهَنَهُ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لَأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ نَاسِخٌ لِجَمِيعِ الْأَدِيَانِ فَلَا يَحِلُّ أَنْ يُبَاعَ بَمَنْ يَعْتَقِدُ الْعَمَلُ بِمَا فِيهَا وَيُكَذَّبُ [الْقُرْآنُ]<sup>71</sup> النَّاسِخُ لَهَا وَلَوْ صَحَّ أَنَّهَا [تُورَاة]<sup>72</sup> أَوْ إِنْجِيلٌ وَذَلِكَ لَا يَصِحُّ إِذَا لَا طَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ صَحَّتِهِ وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ بَذَلِكَ [الْتُورَاةُ]<sup>73</sup> وَالْإِنْجِيلُ وَكَرْهُ مَالِكَ مُعَالَمَةَ الْكَفَّارِ [بِالْمَدَنَانِيرِ]<sup>74</sup> وَالْدَرَاهِمُ [الَّتِي]<sup>75</sup> كَانَتْ فِي زَمْنِ [النَّبِيِّ]<sup>76</sup> صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِنَّهَا كَانَتْ ضَرَبَ فَارِسٍ وَضَرَبَ الرُّومَ وَاللهُ أَعْلَمُ.

ذكر [كناسهم]<sup>77</sup> روى عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تُبَنِّي بَيْعَةً (وَبَرَبَّ)<sup>78</sup> ما خُرِبَ مِنْهَا<sup>79</sup> [وروبي]<sup>80</sup> عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا كُنِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ<sup>81</sup> وَأَمْرَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ ثُبَّدَ كُلَّ كُنِيَّةَ لَمْ تَكُنْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَمَنْعُ أَنْ تُحَدِّثَ كُنِيَّةً وَأَمْرَ أَنْ لَا يُظْهِرَ صَلِيبَ خَارِجَ مِنْ كُنِيَّةَ إِلَّا كُسْرٌ عَلَى رَأْسِ صَاحِبِهِ وَأَمْرَ عُرُوْنَ بِنَ نَجْدَ بِهِمَا بِصَنْعَاهُ وَهَذَا مَذْهَبُ عَلَمَاءِ الْإِسْلَامِ وَشَدَّدَ عَمْرُ بَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَمْرَ أَنْ لَا يَتَرَكَ فِي دَارِ<sup>82</sup> بَيْعَةٍ وَلَا كُنِيَّةٍ بِحَالٍ قَدِيمَةٍ وَلَا حَدِيثَةٍ وَهَذَا قَالَ الْحَسَنُ [الْبَصَرِيِّ]<sup>83</sup> [مِنْ]<sup>84</sup> السُّنَّةَ أَنْ ثَهَّدَ [الْكَنَاسُ]<sup>85</sup> [الَّتِي]<sup>86</sup> فِي الْأَمْصَارِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ<sup>87</sup> وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ امْتَنَعُوا<sup>88</sup> النَّصَارَى مِنْ رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ فِي كَنَاسِهِمْ فَإِنَّهَا أَبْغَضُ الْأَصْوَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيُمْنَعُ أَنْ يُبَنِّيَ مَا خُرِبَ مِنْهَا وَفِيهِ قَوْلَانِ قَالَ الْإِصْطَخْرِيُّ إِنْ طَيَّبُوا ظَاهِرَ الْحَيْطَ<sup>89</sup> مُنْعِوا وَإِنْ طَيَّبُوا دَاخِلَهُ الَّذِي يَلِيهِمْ لَمْ يُمْنَعُوا وَاللهُ أَعْلَمُ.

ذكر الجزية<sup>90</sup> اختلف العلماء هل الجزية أمر مقرر لا يزيداد على ما قررها عمر بن (وَأَنَّهُ) الخطاب [رضي]<sup>91</sup> الله عنه ولا ينقص منه أو ذلك راجع إلى اجتهاد الإمام وهو الأقويين والقول الثالث أنه لا ينقض عَمَّا قررَهُ الإمام عمر [رضي]<sup>92</sup> الله عنه ويجوز الزيادة ومذهب مالك أربعون درهماً على أهل الورق وأربعة دنانير<sup>93</sup> على أهل الذهب صرف كل دينار عشرة دراهم [والذِّي]<sup>94</sup> قررَهُ عمر ثمانية وأربعون درهماً على [الغَنِيِّ]<sup>95</sup> وعلى من دونه أربعة وعشرون درهماً [وَعَلَى]<sup>96</sup> من دونه اثنى عشر درهماً فيجوز للإمام أن يجتهد في ذلك وفيه، وقتنا هذا يجوز أن يجعل على بعضهم ألف دينار في السنة لا يعجز عنها لكثره ما يحصلونه من أموال المسلمين، ويجب على الإمام أو نائبه إذا اطلع على خيانتهم في الأموال أن ينزعها<sup>97</sup> منهم وإن لم يعلم<sup>8</sup> ذلك، فله أن يُشاطرهم بأخذ نصف أموالهم إن كانت لهم قبل الولاية، وأمَّا إن كانوا فقراء صغاراً<sup>98</sup> فله أن يأخذها بكمالها كما عمر [رضي]<sup>99</sup> الله عنه بعدول<sup>100</sup> (وَبَرَبَّ) مصرية وكانت حجتها في ذلك إنهم انتقعوا في أموالهم بجاه المسلمين ولم تظهر عليهم خيانة<sup>101</sup>. والله سبحانه وتعالى أعلم، والحمد لله وحده وصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسلیماً كثيراً<sup>102</sup>.

## نسخة

ما كتبه الإمام عمر بن الخطاب [رضي]<sup>103</sup> الله عنه إلى أبي موسى الأشعري<sup>104</sup> [رضي]<sup>105</sup> الله عنه وهو كلام جامع للبلاغة والفقه ومعرفة القضاء والحكم وهو "أَمَّا بَعْدَ فَإِنَّ الْقَضَاءَ فِرِيضَةٌ مُحَكَّمةٌ وَسَنَّةٌ مُتَبَعَّةٌ فَافْهَمُوهُ إِذَا أَدَلَى<sup>106</sup> إِلَيْكُمْ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكْلِمُ بَحْقَ لَا نَفَادَ لَهُ<sup>107</sup> بَيْنَ النَّاسِ فِي وَجْهِكُمْ وَمَجْلِسِكُمْ وَعَدْلَكُمْ حَتَّى لَا يَطْمَعَ شَرِيفُ فِي حِيفَكُمْ وَلَا يَبْأَسُ ضَعِيفُ مِنْ عَدْلِكُمْ الْبَيْتَةَ عَلَى الْمَذْعُونِ وَالْيَمِينِ عَلَى مِنْ أَنْكَرِهِ وَالصَّلْحَ [جَائز]<sup>108</sup> بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صَلَحًا حَرَمَ حَلَالًا أَوْ حَلَّ حَرَاماً وَلَا يَمْنَعُ مِنْ قَضَاءِ قَضِيتَهُ فَرَاجَعَتْ فِيهِ نَفْسُكُ وَهَدِيَتْ فِيهِ (وَأَنَّهُ) لَرَشَدَكَ أَنْ تَرَاجِعَ فِيهِ الْحَقُّ فَإِنَّ الْحَقَّ مِنْهُ قَدِيمٌ فَلَا يُبْطِلُ الْحَقُّ وَمَرَاجِعَ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنْ [الْمَادِي]<sup>109</sup> فِي الْبَاطِلِ فَهُمْ فِيمَا يَخْتَلِفُونَ مِنْ صَدْرِكَ مَا لَيْسَ فِي [الْقُرْآنِ]<sup>110</sup> وَلَا سَنَّةٌ ثُمَّ أَعْرَفُ الْأَشْبَاهَ وَالْأَمْثَالَ فَقْسُ الْأَمْرِ عِنْدَ ذَلِكَ وَاعْمَدْ إِلَى



أقربها إلى الله وأشبهاها بالحق واجعل لمن يطلب حقاً [غائب] <sup>111</sup> أو شاهداً أبداً [ينتهي] <sup>112</sup> إليه فإن حضر بيته أخذ بحقه وإن [عجز] <sup>113</sup> عنها [استحللت] <sup>114</sup> عليه القضية فإنه [أبلغ] <sup>115</sup> من العذر وأهل [116] للعلماء المسلمين عدول بعضهم على بعض إلا مجلود في حد أو مجرب عليه شهادة زور أو ظنين في ولاء أو قربة فإن الله تعالى [تولى] <sup>117</sup> منكم السرّ ودرأ عنكم بالبيتات والإيمان وإياك والغضب والقلق والضجر والتآدي بين الناس فإن القضاء في مواطن الحق يوجب الله به الأجر ويحسن به الذكر ومن حصلت نيتكم في الحق وانتهى على نفسه زانه الله به ومن تزئن للناس بما يعلم الله أنه (و8ب) ليس في قلبه شأنه الله به فما ظنك بتواب غير الله مع رزقه وجوار رحمته والسلام وحسبنا الله ونعم الوكيل <sup>118</sup>

قال [القاضي] <sup>119</sup> عياض وحدثنا [القاضي] <sup>120</sup> أبو علي رضوان الله عليه ابن أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أبو حازم بن [علي] <sup>121</sup> بن محمد بن [علي] <sup>122</sup> [العندي] <sup>123</sup> قراءة عليه قال أخبرنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاد قراءة عليه قال حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد بن خلف البزار قال حدثنا الربيع بن ثعلب أبو الفضل بن يحيى بن عقبة ابن [أبي] <sup>124</sup> العizar عن سفيان [الثوري] <sup>125</sup> والوليد بن نوح [والسرى] <sup>126</sup> ابن مصرف يذكرون عن طلحة بن مصرف عن مسروق عن عبد [الرحمن] <sup>127</sup> بن غنم قال كتب لعمر بن الخطاب [رضي] <sup>128</sup> الله عنه حين صالح نصارى أهل الشام باسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا إنكم لما قدمنتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذارينا وأهل ملتنا وشرطنا (و9أ) لكم على أنفسنا أن لا تحدث في مدننا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا [قلالية] <sup>129</sup> ولا صومعة راهب ولا تجدد ما خرب منها ولا [نجيء] <sup>130</sup> ما كان منها في خطط المسلمين ولا نمنع كنانسا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار وأن نوش أبوابها للمارّة وابن السبيل وأن تنزل من مرّ بنا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم ولا [أنوي] <sup>131</sup> في كنانسا ولا منازلنا جاسوساً ولا نكتم غشاً للMuslimين ولا نعلم أولادنا [القرآن] <sup>132</sup> ولا ظهر شركنا ولا [ندعوا] <sup>133</sup> إليه أحداً ولا نمنع أحداً من [ذوي] <sup>134</sup> قرائنا الدخول في دين الإسلام إن أرادوه وأن ثورق المسلمين ونقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا جلوساً ولا نشبة لهم شيء من ملابسهم في فلنوسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكلّم بكناهم ولا نركب السرّوح ولا نقلّد السيف ولا نتّخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش على خواتمنا (و9ب) بالعربية ولا نبيع الخمور وأن نجز مقادم [رؤوسنا] <sup>135</sup> وأن نلزم زينا حيث ما كنا وأن نشد الزناير في أوساطتنا وأن لا ظهر الصليب على كنانسا ولا ظهر صلباننا وكُتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نضرب بنوaciستنا في [كنائسنا] <sup>136</sup> إلا ضرباً خفيفاً ولا نرفع أصواتنا بالقراءة في [كنائسنا] <sup>137</sup> في شيء من حضرة المسلمين ولا نخرج شعانياً ولا [باعوثاً] <sup>138</sup> ولا نرفع أصواتنا مع موتنا ولا ظهر النيران معهم في شيء من طرق المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أتيت <sup>139</sup> عمر بن الخطاب [رضي] <sup>140</sup> الله عنه بالكتاب زاد فيه ولا نضرب أحداً من المسلمين شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقلنا عليه الأمان فلنحن خالقنا عن شيء مما شرطنا لكم وضمننا على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حلّ منا ما يحلّ لأهل المعاندة والشقاق <sup>141</sup> .. والحمد لله وحده وصلواته على نبيه سيدنا ، محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، (و10أ).

## الخاتمة

تهدف مخطوطة "صفة للعهد المأخوذ على نصارى العرب" لمؤلف مجھول إلى توضیح الشروط التي فرضت على النصارى بدءاً من أول تعامل للرسول محمد(صلى الله عليه وسلم) معهم من ثم نصوص الكتب التي وجهها الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) إليهم بما تضمنته من هياتهم ودور عبادتهم والضرائب المفروضة عليهم، ليذكر كتاب الخليفة عمر(رضي الله عنه) في القضاء لأبو موسى الأشعري ولعله أراد شمل غير المسلمين من النصارى ضمن ما أكد الخليفة عمر عليه في كتابه فهو جزءاً من رعايا الدولة العربية يجري عليهم ما يجري على المسلمين، ليعود مرة أخرى ويدرك نص كتاب الخليفة عمر(رضي الله عنه) إلى نصارى أهل الشام وما اشترط فيه عليهم. وقد ثبتنا في دراسة المخطوطة مصدراً التي نقل منها معلوماته من كتب فقهية وتاريخية.

## النتائج

لعل أبرز ما توصلنا إليه في دراسة المخطوطة "صفة للعهد المأخوذ على نصارى العرب" لمؤلف مجھول:-

- تأكيد المؤلف على الشروط التي فرضت لغير المسلمين من النصارى فيما يخص معيشتهم في المحيط الإسلامي موضحاً أول تعامل للرسول معهم فيما فرضه على نصارى نجران، من ثم يذكر نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) الذي يُقر الواجبات التي عليهم مراعاتها في التعامل مع المسلمين وأراء العلماء وأحكامهم فيها.



2- تناول المؤلف نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) لقاضيه أبو موسى الأشعري في القضاء وما فيه من قيم دينية أخلاقية سامية تشمل رعايا الدولة بما فيهم غير المسلمين من النصارى.  
3- نقل المؤلف معلوماته في أول المخطوطه من كتاب (منهج الصواب في فتح استكتاب أهل الكتاب لأبي الحسن على بن محمد ابن الدريهم المصري الشافعى ت762هـ/1360م) وكما فعلنا ذلك في دراسة المخطوطة. فضلاً عن اعتماده على كتب التاريخ التي تناولت سير الخلفاء الراشدين والمدن والأنساب ، أما نص عهد الخليفة عمر (رضي الله عنه) لنصارى الشام الذي أعاد ذكره في آخر المخطوطة فيبدو أنه نقله من (كتاب تاريخ دمشق) لابن عساكر ولم يتتبه المؤلف أنه قد نقل هذا النص في بدء مخطوطته التي نقل معلوماتها من كتاب منهج الصواب لذلك جاءت بعضها مكررة.

### التوصيات

لعل أهم التوصيات التي نستخلصها من دراسة مخطوطة "صفة للعهد المأخذ على نصارى العرب" لمؤلف مجھول:-

1- تسلیط الضوء على المخطوطات التي تناولت أهل الديانات الأخرى من عدم الإسلام ضمن ما يسمى بمصطلح أهل الذمة والذين كانوا جزءاً لا يتجزأ من مجتمع الدولة العربية الإسلامية إذ أسهموا فيه على مختلف الأصعدة.

2- على المؤسسات العلمية كوزارة التعليم العالي والبحث العلمي شراء أو تصوير المخطوطات من مالكيها في مكتباتهم الشخصية وجعلها في متاحف أيدي المحققين وتقديم التسهيلات لهم لتحقیقها، فضلاً عن التعاون مع الجهات المختصة بحفظ المخطوطات في داخل العراق وخارجها، بغية توجيه الباحثين وطلاب الدراسات العليا وتبصرهم بأهمية تراثنا الثر المخطوط لرفع الغبار عنه وتحقیقه للوقوف على ما يضمّنه من كنوز ثمينة بمعلوماتها التي ربما بعضها يوضح لنا الكثير مما أشكل أو كان غامضاً عنا من معلومات توارثناها أو تناقلها المؤلفون عن بعضهم.

3- الإزام طلبة الدراسات العليا(الماجستير/الدكتوراه) في الدراسات الإنسانية تحديداً بأن يكون مشروع رسالتهم أو أطروحتهم تحقيق مخطوطة خاصة في التخصصات التي مواضيعها أشبعـت بحثاً كالتأريخ الإسلامي الذي يضم كماً من المخطوطات المهمة والتي تستحق البحث والدراسة والتحقیق.

4- مما لاشك فيه أن من بين فوائد تحقيق المخطوطات معرفة الأصل الذي استقى منه المؤلف معلومات مخطوطته واعادة النصوص إلى مصادرها الأصلية إذا ما علمنا أن بعض مؤلفي المخطوطات أغفلوا ذلك عمداً، كما هو الحال في هذه المخطوطة التي قمنا بدراستها وتحقیقها، وهذا جهد ليس بالقليل يضاف إلى ما بذله المحقق فيها.

### الهوامش

<sup>1</sup> سورة المجادلة، الآية: 22.

<sup>2</sup> في الأصل "روي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>3</sup> وعربية: وردت الكلمة عند أبي دواد (وعور) ينظر: أبي داود، سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو(ت275هـ/888م)، سنن أبي دواد، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، ج 2، المكتبة العصرية، بيروت – لابت، ص167. في حين ترد الكلمة عند الشافعى الذي نقل المؤلف النص منه (وعاربة) ينظر: الشافعى، أبي الحسن علي بن محمد ابن الدريهم المصري(ت762هـ/1360م)، منهج الصواب في فتح استكتاب أهل الكتاب، تحقيق: سيد كسروى، ط1، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- 2002، ص146.

<sup>4</sup> بيعة: بيعتنا كلمة آرامية الأصل معناها البيضة أو القبة اشارة إلى شكل بناء الكنائس قديماً. بابو اسحق، روڤائيل، مدار العراق قبل الإسلام، مطبعة شفيق، بغداد- 1955، هامش(5)، ص46؛ حداد، بطرس، كنائس بغداد ودياراتها، شركة الديوان للطباعة، بغداد- 1994، هامش(10)، ص5.

<sup>5</sup> قس: القس وجمعها قُسّس وقسوس وقسسوسة وقسسيون. واللفظة آرامية تعنى الشيخ لأن رجل الدين يجب أن يتحلى بحكمة الشيوخ وخبرتهم. أما الكاهن وجمعها كهنة وكهان فغير آرامية الأصل وتشير إلى معرفة الأسرار، وتنطق على القسّس لأنهم يقربون الذبائح ويخدمون الأسرار الكنسية. حداد، كنائس بغداد ودياراتها، هامش(7)، ص36؛ بابو اسحق، مدارس العراق قبل الإسلام، هامش(6)، ص62.

<sup>6</sup> في الأصل "روي" والصواب ما أثبتناه.<sup>7</sup> في الأصل "غانم" والصواب ما أثبتناه. يورد ابن عساكر أنه عبد الرحمن بن غنم ينظر: أبي القاسم علي بن الحسن(ت571هـ/1175م)، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتنسمية من حلها من الأمثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، ج2، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- 1995 ، ص174 . وكذلك الشافعى ذكر أنه عبد الرحمن بن غنم. ينظر: منهج الصواب، ص146. عبد الرحمن بن غنم: الأشعري الفقيه، الإمام، شيخ فلسطين. حدث عن معاذ بن جبل وتقنه به، وعمر بن الخطاب وأبي ذر الغفارى وأبى مالك الأشعري وأبى الدرداء وغيرهم، ثقة، بعض الخليفة عمر إلى الشام يفهه الناس وكان أبوه صحابياً، كان ولادته في عهد النبي محمد(صلى الله عليه وسلم)، وقد توفي سنة78هـ/697م). الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط15، ج3، دار العلم للملائين، بيروت- 2002، ص322.<sup>8</sup> في الأصل "مدانينا" والصواب ما أثبتناه.<sup>9</sup> في الأصل "قلبة" والصواب ما أثبتناه. الكلية: كلمة يونانية- لاتينية تعنى المخزن أو بيت المؤونة، واطلقت على صومعة الراهب جمعها قلال وقلالي وقلاليات وتوسعوا في استعمالها فأطلقواها على دار البطريرك أو الأسف في أبرشيته. حداد، كنائس بغداد وديارتها، هامش(18)، ص38.<sup>10</sup> ينظر: ابن قيم الجوزية، شمس الدين(ت751هـ/1350م)، شرح الشروط العmericية، تحقيق: صبحي الصالح، ط2، بيروت- 1981، ص36.<sup>11</sup> في الأصل "القرآن" والصواب ما أثبتناه.<sup>12</sup> في الأصل "ندعوا" والصواب ما أثبتناه.<sup>13</sup> في الأصل "رؤسنا" والصواب ما أثبتناه.<sup>14</sup> شعاعينا: الشعاعين عيد للنصارى وفيه كان دخول السيد المسيح إلى أورشليم يوم أحد الشعاعين وهو يوم تسبيح. البيروني، أبو الريحان محمد بن أحمد(ت440هـ/1048م)، القانون المسعودي، ج1، لا.ت، ص251.<sup>15</sup> في الأصل "نظرم" والصواب ما أثبتناه.<sup>16</sup> في الأصل "الخطاب" والصواب ما أثبتناه.<sup>17</sup> وقد ورد هذا النص عند ابن عساكر في باب ذكر ما اشترط صدر هذه الأمة عند افتتاح الشام على أهل الذمة ينظر: تاريخ دمشق، ج2، ص174-176.<sup>18</sup> في الأصل "روي" والصواب ما أثبتناه.<sup>19</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.<sup>20</sup> لزمانية: أزمن الشيء طال عليه الزمان والمقصود به كبير السن. ابن منظور، محمد بن مكرم(ت711هـ/1311م)، لسان العرب المحيط ، م13، بيروت- لا.ت، ص199.<sup>21</sup> في الأصل "جرم" والصواب ما أثبتناه.<sup>22</sup> ترد هذه المعلومات في كتاب ابن حزم، أبو محمد علي بن محمد(ت456هـ/1063م)، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ويليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية، عنایة: حسن أحمد إسبر، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- 1998 ، ص196-197 . والنص الوارد في مراتب الإجماع يبدأ من (اختلاف العلماء إلى هذه الشروط).<sup>23</sup> في الأصل "العلماء" والصواب ما أثبتناه.<sup>24</sup> الذي: الذمة في اللغة العهد والأمان. ابن الأثير، مجذ الدين أبي السعادات(ت606هـ/1209م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد ومحمد محمد، ج2، بيروت- لا.ت، ص168. وهي في الفقه الإسلامي العهد الذي يعطى للذين لا يدخلون الإسلام، ويؤمنون على حياتهم وحرماتهم وأموالهم، فهم أهل ذمة. الماوردي، علي بن محمد(ت450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد- 1989 ، ص227.<sup>25</sup> في الأصل "سبئ" والصواب ما أثبتناه.<sup>26</sup> النص عند ابن حزم "كل عام قمري صرف كل دينار اثنى عشر درهماً كيلاً فصاعداً". ينظر: مراتب الإجماع، ص196.<sup>27</sup> في الأصل "وويفقونا" والصواب ما أثبتناه.<sup>28</sup> من: عند ابن حزم "في". مراتب الإجماع، ص197.<sup>29</sup> خواتيمهم: عند ابن حزم "حوانينهم". مراتب الإجماع، ص197.<sup>30</sup> في الأصل "رؤسهم" والصواب ما أثبتناه.<sup>31</sup> النص عند ابن حزم "ولا يصربيوا النواقيس إلا ضرباً خفيفاً، ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءات بشيء من كتبهم بحضور المسلمين". مراتب الإجماع، ص197.



<sup>32</sup> سورة التوبة، الآية: 4. ولا يكمل بقية الآية وهي: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ». على الرغم من أن المؤلف نقل معلوماته هنا وبضمنها الآية القرآنية من الشافعي الذي توقف في ذكر الآية إلى قوله تعالى "عهدهم" في حين صاحب المخطوطة أكمل القول "إلى مدعهم". ينظر: منهاج الصواب، ص152.

<sup>33</sup> يقصد الإمام علي (عليه السلام)

<sup>34</sup> في الأصل "فانى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>35</sup> ورد هذا النص في عدة مصادر منها: ابن سلام، أبو عبيد القاسم (ت224هـ/858م)، كتاب الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، لاب، ص28؛ ابن قيم الجوزية، شمس الدين (ت751هـ/1350م)، أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، ج1، دمشق- 1961، ص76-78.

<sup>36</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>37</sup> في الأصل "صاغرون" بوضع نقطتان على الراء والصواب ما أثبتناه.

<sup>38</sup> في الأصل "يامير" والصواب ما أثبتناه.

<sup>39</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>40</sup> في الأصل "المراءة" والصواب ما أثبتناه.

<sup>41</sup> في الأصل "التوريه" والصواب ما أثبتناه.

<sup>42</sup> في الأصل "مكه" والصواب ما أثبتناه.

<sup>43</sup> في الأصل "الشرابط" والصواب ما أثبتناه.

<sup>44</sup> في الأصل "وروي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>45</sup> في الأصل "النبي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>46</sup> عن قصة كعب بن الأشرف ينظر: ابن قيم الجوزية، شرح الشروط العmericية، ص186-187.

<sup>47</sup> في الأصل "الدمى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>48</sup> في الأصل "القرآن" والصواب ما أثبتناه.

<sup>49</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>50</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>51</sup> في الأصل "إلى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>52</sup> سورة المجادلة، الآية: 22. والشافعي الذي نقل عنه يكمل الآية القرآنية: "يُؤَدِّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ". ينظر: منهاج الصواب، ص159.

<sup>53</sup> في الأصل "تفتض" والصواب ما أثبتناه.

<sup>54</sup> القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت520هـ/1126م)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وأخرون، ج18، دار الغرب الإسلامي، بيروت- 1988، ص514.

<sup>55</sup> في الأصل "عالى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>56</sup> سورة المسد، الآية: 1. لا يذكر الشافعي الذي نقل منه المعلومات كلمة "وَتَبَّ" في الآية القرآنية. ينظر: منهاج الصواب، ص159.

<sup>57</sup> لا يذكر الشافعي الذي نقل منه المعلومات كلمة "لا" ينظر: منهاج الصواب، ص159.

<sup>58</sup> معارضة: ترد الكلمة عند الشافعي الذي نقل المعلومات منه بـ "مقارضته". ينظر: منهاج الصواب، ص160.

<sup>59</sup> في الأصل "الدمى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>60</sup> للرباع: الزيادة في الشيء. البعل، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل (ت709هـ/1309م)، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرناؤوط ويسين محمود الخطيب، ط1، مكتبة السوادي للتوزيع- 2003، ص286.

<sup>61</sup> الكافر: ترد الكلمة عند الشافعي الذي نقل المعلومات منه بـ "النصراني". ينظر: منهاج الصواب، ص160.

<sup>62</sup> الشافعي ، منهاج الصواب ، ص160.

<sup>63</sup> في الأصل "وكدا" والصواب ما أثبتناه.

<sup>64</sup> في الأصل أغفل كلمة "عليه" والصواب ما أثبتناه.

<sup>65</sup> الزنا: معناه الزنا وهو الفجور والزنا ممدود لغةبني تميم وفي الصحاح المد لأهل نجد. ابن السكري، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت244هـ/858م)، إصلاح المنطق، تحقيق: محمد مرعبي، ط1، دار إحياء التراث العلمي العربي - 2002، ص177؛ ابن ولاد، أبو العباس أحمد بن محمد بن الوليد (ت332هـ/943م)، المقصور والممدود، تحقيق: بولس برونل، مطبعة ليدن- 1900، ص58.

<sup>66</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.



- <sup>67</sup> في الأصل "الذى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>68</sup> في الأصل "التورية" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>69</sup> امنع: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "أصبح" ونظنه الصواب. ينظر: منهج الصواب، ص163.
- <sup>70</sup> في الأصل "تورية" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>71</sup> في الأصل "القرآن" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>72</sup> في الأصل "تورية" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>73</sup> في الأصل "التورية" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>74</sup> في الأصل "الرَّنَانِيرُ" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>75</sup> في الأصل "التي" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>76</sup> في الأصل "النبي" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>77</sup> في الأصل "كَلَائِسِهِمْ" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>78</sup> ولا يُجدد: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "ولا يتجدد". ينظر: منهج الصواب، ص165.
- <sup>79</sup> ينظر: الربعي، عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زير(ت329هـ/940م)، جزء فيه شروط النصارى وبنيله أحاديث لأبي محمد بن عبد الوهاب بن أحمد الكلابي، تحقيق: أنس بن عبد الرحمن بن عبد الله العفلى، ط1، ج1، دار البشائر الإسلامية - 2006، ص19؛ ابن منظور، محمد بن مكرم(ت711هـ/1311م)، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روحية النحاس وأخرون، ط1، ج21، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- 1984، ص144؛ المتقى الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين(ت975هـ/1567م)، تحقيق: بكري حياتي وصفوة السقاء، ط5، ج4، ص434.
- <sup>80</sup> في الأصل "وروى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>81</sup> يذكر ابن قيم الجوزية النص على أنه قول لل الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) ينظر: شرح الشروط العمريه، ص29.
- <sup>82</sup> يقصد دار الإسلام.  
<sup>83</sup> في الأصل "البصرى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>84</sup> في الأصل "مي" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>85</sup> في الأصل "الكنائس" يضع الياء وفرقها الهمزة والصواب ما أثبتناه.  
<sup>86</sup> في الأصل "التي" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>87</sup> ينظر: ابن قيم الجوزية، شرح الشروط العمريه، ص29.
- <sup>88</sup> امتنعوا: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "امتنعوا". ينظر: منهج الصواب، ص166.
- <sup>89</sup> الحيط: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "الحانط". ينظر: منهج الصواب، ص166.
- <sup>90</sup> مأورد من معلومات عن الجزاية مع تفاصيل أكثر عنها ينظر: ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ج1، ص1-60.
- <sup>91</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>92</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>93</sup> دنانير: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "دراهم". ينظر: منهج الصواب، ص169.
- <sup>94</sup> في الأصل "والذى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>95</sup> في الأصل "الغئى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>96</sup> في الأصل "وغلى" والصواب ما أثبتناه.  
<sup>97</sup> ينز عها: ترد الكلمة عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ "ينتر عها". ينظر: منهج الصواب، ص170.
- <sup>98</sup> صعاليك: ترد الكلمة بدلًا عنها عند الشافعى الذى نقل المعلومات منه بـ " ساعتنـ". ينظر: منهج الصواب، ص165.
- <sup>99</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.
- <sup>100</sup> بعدول مصرية: يريد بما يوازيها أو يساويها من العملة المصرية. ينظر: الشافعى، منهج الصواب، هامش(1)، ص170.
- <sup>101</sup> للمزيد من المعلومات حول الشروط الملقاة على عاتق أهل الذمة
- <sup>102</sup> للمزيد من المعلومات عن الشروط الملقاة على عاتق أهل الذمة ومن بينهم النصارى ينظر: ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ج1، شرح الشروط العمريه، حبيب، الزيارات، سمات النصارى واليهود في الإسلام، مجلة المشرق، ج-2، سنة 43، بيروت- 1949، ص171-252.
- <sup>103</sup> في الأصل "رضى" والصواب ما أثبتناه.



<sup>104</sup> أبو موسى الأشعري: عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار ابن حرب، أبو موسى من بنى الأشعر، من قحطان صحابي من الشجاعان الولاة الفاتحين، استعمله الرسول(صلى الله عليه وسلم) على زبيد وعدن وولاه الخليفة عمر(رضي الله عنه) البصرة سنة 17هـ/638م، افتتح أصحابه والأهواز ولما ولـي الخليفة عثمان(رضي الله عنه) أقره عليها. ثم عزله فانقلب إلى الكوفة، فطلب أهلها من الخليفة عثمان توليه عليهم فولاه، كانت وفاته سنة 44هـ/664م. الزركلي، الأعلام، ج 4، ص 114.

<sup>105</sup> في الأصل "رضي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>106</sup> أدلـى: ترد الكلمة عند الباقياني (أدلـى) ينظر: الباقياني، أبو بكر محمد بن الطيب(ت402هـ/1011م)، اعجاز القرآن للباقياني، تحقيق: السيد أحمد صقر، طـ5، ج 1، دار المعارف، مصر- 1997، ص 140.

<sup>107</sup> آس: سو بينهم، وتقديره: أجعل بعضهم أسوةً بعضـ. المعافري، أبو عثمان سعيد بن محمد(ت بعد 400هـ/1009م)، كتاب الأفعال، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: محمد مهدي علام، ج 1، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة- 1975، ص 87؛ النسفي، عمر بن محمد بن أحمد(ت537هـ/1142م)، طلبة الطلبة، المطبعة العامرة- 1311هـ، ص 130.

<sup>108</sup> في الأصل "جائز" والصواب ما أثبتناه.

<sup>109</sup> في الأصل "الممدى" والصواب ما أثبتناه.

<sup>110</sup> في الأصل "قرآن" والصواب ما أثبتناه.

<sup>111</sup> في الأصل "غائياً" يجعل الهمزة فوق الياء والصواب ما أثبتناه.

<sup>112</sup> في الأصل "ينتهي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>113</sup> في الأصل "عجز" والصواب ما أثبتناه.

<sup>114</sup> في الأصل "استخللت" والصواب ما أثبتناه.

<sup>115</sup> في الأصل "أبلغ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>116</sup> في الأصل "وأحلاً" والصواب ما أثبتناه.

<sup>117</sup> في الأصل "نولي" والصواب ما أثبتناه.

<sup>118</sup> عن كتاب الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) إلى قاضيه أبو موسى الأشعري ينظر: ابن شبه، عمر بن شبه وأسمه زيد بن عبيدة بن ربيطة التميري البصري أبو زيد(ت262هـ/875م)، تاريخ المدينة لابن شبه، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، ج 2، لـ-1399هـ، ص 775-776؛ البلاذري، أحمد بن يحيـ(ت279هـ/892م)، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، طـ1، ج 10، دار الفكر، بيروت- 1996، ص 389-390؛ المبرد، محمد أبو الفضل إبراهيم، طـ3، ج 1، دار الفكر العربي، العباس(ت285هـ/898م)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طـ3، ج 1، دار الفكر العربي، القاهرة- 1997، ص 15؛ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر(ت385هـ/995م)، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأننـوط وأخـرون، ج 5، مؤسسة الرسـالة، بيـروـت- 2004، ص 367؛ الباقيـاني، اعـجاز القرآن للباقيـاني، ج 1، ص 140-142؛ الـheroـي، أبو إسـماعـيل عـبدـالـلهـ بنـ مـحمدـ بنـ عـلـيـ(ت481هـ/1088م)، ذـمـ الـكـلامـ وـأـهـلـهـ، تـحـقـيقـ: عـبدـ الرـحـمـنـ عـبدـ الـعـزـيزـ الشـبـلـ، طـ1، ج 4، مـكتـبةـ الـعـلـومـ وـالـحـكـمـ، الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ- 1998، ص 240؛ طـقوـشـ، مـحمدـ سـهـيلـ، تـارـيخـ الـخـلـفـاءـ الـراـشـدـيـنـ الـفـتوـحـاتـ وـالـإنـجـازـاتـ السـيـاسـيـةـ، طـ1، دـارـ النـفـاـئـسـ- 2003، 348.

<sup>119</sup> في الأصل "القاضـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>120</sup> في الأصل "القاضـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>121</sup> في الأصل "علـىـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>122</sup> في الأصل "علـىـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>123</sup> في الأصل "عنـدـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>124</sup> في الأصل "أبـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>125</sup> في الأصل "الثـورـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>126</sup> في الأصل "السـرـىـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>127</sup> في الأصل "الرـحـمـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>128</sup> في الأصل "رضـيـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>129</sup> في الأصل "قلـبةـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>130</sup> في الأصل "نـحـيـ" والصواب ما أثبتناه. وهذا وردت الكلمة عند ابن عساكر "ولا نجيء". ينظر: تاريخ دمشق، ج 2، ص 178.

<sup>131</sup> في الأصل "نـأـوىـ" والصواب ما أثبتناه.

<sup>132</sup> في الأصل "القـرـآنـ" والصواب ما أثبتناه.



- <sup>133</sup> في الأصل "ندعوا" والصواب ما أثبتناه.
- <sup>134</sup> في الأصل "ذوى" والصواب ما أثبتناه.
- <sup>135</sup> في الأصل "رؤسنا" والصواب ما أثبتناه.
- <sup>136</sup> في الأصل "كنايسنا" يضع الياء وفوقها يضع الهمزة والصواب ما أثبتناه.
- <sup>137</sup> في الأصل "كنايسنا" يضع الياء وفوقها يضع الهمزة والصواب ما أثبتناه.
- <sup>138</sup> في الأصل "طاغوتاً" والصواب ما أثبتناه. وكلمة "باعوثاً" وردت عند ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 2، ص 179.
- والباعوثة كلمة أرمنية النجار معناها الطلب والإلتام والتضرع. ويراد أيام الباعوثة الأيام الثلاثة التي يصوم في غضونها نصارى المشرق ابتداءً من يوم الاثنين الذي يسبق الصوم الكبير بثلاثة أسابيع. بابو إسحق، مدارس العراق، هامش(4)، ص 68.
- <sup>139</sup> يذكر ابن عساكر النص بـ "قال عبد الرحمن فلما أتيت ...". ينظر: تاريخ دمشق، ج 2، ص 179.
- <sup>140</sup> في الأصل "رضي" والصواب ما أثبتناه.
- <sup>141</sup> يرد نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) إلى نصارى الشام عند ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 2، ص 178-179. ويبعد أنه نقل معلوماته منه.

## المصادر والمراجع

### المصادر الأولية

#### - القرآن الكريم

- ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات(ت606هـ/1209م)
- 1- النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد ومحمد محمود محمد، بيروت- لاب.
  - الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب(ت402هـ/1011م)
  - 2- اعجاز القرآن للباقلاني، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر- 1997.
  - البعلي، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل(ت709هـ/1309م)
  - 3- المطلع على ألفاظ المقعن، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السودي للتوزيع- 2003.
  - البلاذري، أحمد بن يحيى(ت279هـ/892م)
  - 4- جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت- 1996.
  - البيروني، أبو الريحان محمد بن أحمد(ت440هـ/1048م)
  - 5- القانون المسعودي، لاب.
  - ابن حزم، أبو محمد علي بن محمد(ت456هـ/1063م)
  - 6- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ويليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية، عنابة: حسن أحمد إسبر، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- 1998.
  - الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر(ت385هـ/995م)
  - 7- سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت- 2004.
  - أبي داود، سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو(ت275هـ/888م)
  - 8- سنن أبي داود، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت - لاب.
  - الربعي، عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زير(ت329هـ/940م)
  - 9- جزء فيه شروط النصارى وبنديله أحاديث لأبي محمد بن عبد الوهاب بن أحمد الكلابي، تحقيق: أنس بن عبد الرحمن بن عبدالله العقيلي، دار البشائر الإسلامية- 2006.
  - ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق(ت244هـ/858م)
  - 10- إصلاح المنطق، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العلمي العربي - 2002.
  - ابن سلام، أبو عبيد القاسم(ت224هـ/858م)
  - 11- كتاب الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، لاب.
  - الشافعي، أبي الحسن علي بن محمد ابن الدريهم المصري(ت762هـ/1360م)



- 12- منهج الصواب في فتح استكتاب أهل الكتاب، تحقيق: سيد كسرامي، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- 2002.
- ابن شبه، عمر بن شبه واسمها زيد بن عبيدة بن ربيطة التميري البصري أبو زيد (ت 262هـ / 875م)
- 13- تاريخ المدينة لابن شبه، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، لا.م- 1399هـ.
- ابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن (ت 571هـ / 1175م)
- 14- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتنمية من حلها من الأمائل أو احتاز بناوحيها من وارديها وأهلها، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- 1995.
- القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت 520هـ / 1126م)
- 15- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وأخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت- 1988.
- ابن قيم الجوزية، شمس الدين (ت 751هـ / 1350م)
- 16- أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، دمشق- 1961.
- 17- شرح الشروط العمرية، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت- 1981.
- الماوردي، علي بن محمد (ت 450هـ / 1058م)
- 18- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد- 1989.
- المبرد، محمد بن يزيد أبو العباس (ت 285هـ / 898م)
- 19- الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة- 1997.
- المتقى الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين (ت 975هـ / 1567م)
- 20- تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة- 1981.
- المعافري، أبو عثمان سعيد بن محمد (ت 400هـ / 1009م)
- 21- كتاب الأفعال، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: محمد مهدي علام، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة- 1975.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ / 1311م)
- 22- لسان العرب المحيط، بيروت- لا.ت.
- 23- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روحية النحاس وأخرون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- 1984.
- النسفي، عمر بن محمد بن أحمد (ت 537هـ / 1142م)
- 24- طبلة الطبلة، المطبعة العامرة- 1311هـ.
- الهروي، أبو إسماعيل عبدالله بن محمد بن علي (ت 481هـ / 1088م)
- 25- ذم الكلام وأهله، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشليل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- 1998.
- ابن ولاد، أبو العباس أحمد بن محمد بن الوليد (ت 332هـ / 943م)
- 26- المقصور والممدود، تحقيق: بولس برونه، مطبعة ليدن- 1900.

## المراجع

باب اسحق، روڤائيل

- 1- مدارس العراق قبل الإسلام، مطبعة شفيق، بغداد- 1955.
- 2- كنائس بغداد ودياراتها، شركة الديوان للطباعة، بغداد- 1994.
- 3- الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت- 2002.
- 4- طقوش، محمد سهيل
- 5- تاريخ الخلفاء الراشدين الفتوحات وإنجازات السياسية، دار النفائس- 2003.



الدوريات

حبيب، الزيات

1- سمات النصارى واليهود في الإسلام، مجلة المشرق، ج-1، سنة 43، بيروت- 1949.

## References

### Holy Quran

Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat (d. 606 AH / 1209 CE)

1- The End in Gharib al-Hadith and al-Athar, achieved by: Taher Ahmad and Mahmoud Muhammad, Beirut

Al-Baqlani, Abu Bakr Muhammad bin Al-Tayyib (d. 402 AH / 1011 AD)

2- The Miracles of the Qur'an by Al-Baqlani, edited by: Mr. Ahmed Saqr, Dar Al Maaref, Egypt - 1997.

Al-Baali, Muhammad bin Abi Al-Fath bin Abi Al-Fadl (d. 709 AH / 1309 AD)

3- The Insider on Al-Muqna 'Words, edited by: Mahmoud Al-Arnaout and Yassin Mahmoud Al-Khatib, Al-Sawadi Library for Distribution - 200

Al-Baladhiri, Ahmad bin Yahya (d. 279 AH / 892 CE)

4-Sentences from the genealogies of the noble, achieved by: Suhail Zakkar and Riad Al-Zarkali, Dar Al-Fikr, Beirut - 1996.

Al-Biruni, Abu Al-Rayhan Muhammad bin Ahmed (d. 440 AH / 1048 AD)

5-Al-Qanun Al-Masoudi, no.

Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Muhammad (d. 456 AH / 1063 AD)

6-The ranks of consensus in acts of worship, transactions and beliefs, followed by criticism of the ranks of consensus by Ibn Taymiyyah. Attention: Hassan Ahmad Esber, Ibn Hazm House for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - 1998

Al-Dar Qatni, Abu al-Hasan Ali bin Omar (d. 385 AH / 995 AD)

7-Sunan Al-Dar Qutni, edited by: Shuaib Al-Arnaout and others, The Resala Foundation, Beirut - 2004.

Abi Dawood, Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr (d. 275 AH / 888 AD)

8-Sunan Abi Dawad, edited by: Muhammad Muhyiddin Abdel Hamid, Modern Library, Beirut .

Rabi'i, Abdullah bin Ahmed bin Rabi'a bin Zubr (d.329 AH / 940 CE)

9-A part of which includes the conditions of the Christians and the results of which are hadiths by Abu Muhammad bin Abd al-Wahhab bin Ahmed al-Kalabi, edited by Anas bin Abdul Rahman bin Abdullah al-Aqil, Dar al-Bashaer al-Islamiyya -2006.

Ibn al-Saket, Abu Yusef Yaqoub bin Ishaq (d.244 AH / 858 AD)

10 -Reasoning Reform, edited by: Muhammad Mireb, House of Revival of the Arab Scientific Heritage - 2002.

Ibn Salam, Abu Ubayd al-Qasim (d.224 AH / 858 CE).

11 -The Book of Funds, edited by: Muhammad Hamid Al-Feki, no.

Al-Shafi'i, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad ibn al-Durahem al-Masri (d.762 AH / 1360 CE)



- 12 -The method of rightness in the ugliness of the people of the book, edited by Sayed Kesrawi, Ali Baydoun Publications, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - 2002.
- Ibn Qahbiyyah, Umar ibn Qasbah, whose name is Zaid bin Ubaidah bin Rita al-Numayri al-Basri Abu Zaid (d.262 AH / 875 CE)
- 13 -The History of Medina by Ibn Qahbah, edited by: Fahim Muhammad Shaltout, - 1399 AH.
- Ibn Asaker, Abu al-Qasim Ali bin al-Hasan (d. 571 AH / 1175 AD)
- 14 -The history of the city of Damascus and mentioning its merits and naming those who dislocated it from among the best or who passed through its aspects from its ward and its people, study and investigation: Moheb al-Din Abi Sa`id Umar bin Tamim al-Amrawi, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - 1995.
- Al-Qurtubi, Abu Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Rushd (d.520 AH / 1126 AD)
- 15 -Explanation, Collection, Explanation, Instruction, and Explanation of the Produced Issues, edited by: Muhammad Hajji and others, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut - 1988.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Shams al-Din (d. 751 AH / 1350 CE)
- 16 -Rulings of the Dhimmah, edited by Subhi Al-Saleh, Damascus - 1961.
- 17 -Explanation of Age Conditions, achieved by: Subhi Al-Saleh, Beirut - 1981.
- Al-Mawardi, Ali bin Muhammad (d. 450 AH / 1058 AD)
- 18 -Royal Rulings and Religious Mandates, Baghdad - 1989.
- Al-Mabrad, Muhammad bin Yazid Abu Al-Abbas (d. 285 AH / 898 AD)
- 19 -Al-Kamil fi Linguistics and Literature, edited by: Muhammad Abu al-Fadhil Ibrahim, Dar al-Fikr al-Arabi, Cairo - 1997.
- Al-Muttaqi al-Hindi, Ala al-Din Ali ibn Husam al-Din (d.975 AH / 1567 CE)
- 20-Edited by: Bakri Hayati and Safwa El-Sakka, Al-Resala Foundation - 1981.
- Al-Maafari, Abu Uthman Saeed bin Muhammad (d. After 400 AH / 1009 AD)
- 21- Book of Acts, edited by: Hussein Muhammad Muhammad Sharaf, revised by: Muhammad Mahdi Allam, Dar Al-Shaab Foundation for Press, Printing and Publishing, Cairo - 1975.
- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram (d.711 AH / 1311 AD)
- 22 -Lisan Al-Arab Al-Muheet, Beirut.
- 23 -A Brief History of Damascus by Ibn Asaker, edited by: Rawhiyat Al-Nahas and others, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Damascus - 1984.
- Al-Nasfi, Omar bin Muhammad bin Ahmed (d.537 AH / 1142 CE)
- 24 -Student Students, Al Amerah Printing Press - 1311 AH.
- Al-Harawi, Abu Ismail Abdullah bin Muhammad bin Ali (d. 481 AH / 1088 AD)
- 25 -Defamation of speech and his family, edited by: Abd al-Rahman Abdul-Aziz Al-Shibl, Science and Governance Library, Medina - 1998.
- Ibn Walad, Abu al-Abbas Ahmad bin Muhammad bin Al-Walid (d. 332 AH / 943 AD)
- 26 -The Shortened and the Elongated, Edited by: Paul Brunle, Leiden Press - 1900.



Babu Isaac, Raphael

1 -Schools of Iraq before Islam, Shafiq Press, Baghdad - 1955.

Haddad, Boutros

2 -Baghdad Churches and Their Houses, Al-Diwan Printing Company, Baghdad - 1994.

Al-Zarkali, Khair al-Din

3 -The Flags, House of Science for the Millions, Beirut - 2002.

Takkoush, Muhammad Suhail

4- The History of the Rightly Guided Caliphs, Conquests and Political Achievements, Dar Al Nafaes - 2003.

Habeb Al-Zayat

1-The characteristics of Christians and Jewish in Islam ,the Eastern journal ,p.1,year43 ,Beirut 1949.